
الحرية
في معتقل الشعارات
طارق الحسين


منتدى سور الأزبكية
WWW.BOOKS4ALL.NET

لماذا نبحث عن الشعار

الدار الخالدية للنشر والتوزيع
جدة – جوال / ٠٥٦٨٩٤٢٩٩٩ ـ ٠٥٤٠٢٩٢٩٩٨

لماذا نبحث عن شعار

الأحرار في هذه الظروف بأمس الحاجة إلى شعار يدل عليهم أما الحرية فهي من أرفع الشعارات.

والمهتمون بجانب التحرير الإنساني في عالمنا العربي المؤسس على أشكال من التغلب لا حصر لها يحاولون إيجاد شعارات كثيرة لإقناع الجماهير أو لإيقاظها، والصحيح الذي لا مراء فيه أن الحرية هي ذاتها الشعار، وهي القامة المنتصبة في فطرة الإنسان التي لا تحتاج إلى إيقاظ ولا تنبيه، بل ولا هي بحاجة إلى دعاية إعلان تنصب فوقها أو أمامها لأنها تعلن عن نفسها منذ أن خلق الله الإنسان وأدخله الجنة وأخرجه منها ثم أنزله إلى الأرض وقال له: ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي

﴿هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة:٣٨-٣٩]، والذي يدلل على أصل الحرية كأنما يريد أن يثبت للسجناء تحت الأرض أن في الخارج شمسا ونورا.

السبب الوحيد الذي يجعلنا نبحث عن شعارات للحرية هو انتكاس الفطرة والنظر إلى الحرية على أنها داء يجب أن يحارب وانتقل الحال بالشعوب إلى التوجس من الحرية بل لو تركوا أحرارا لتاهوا في الحياة.

فنحن كالذي يذكر السجناء تحت الأرض بأن الشمس لا تحرق ولا تضر يعلمون أن هناك شمسا ولكنهم لا يدرون حقيقة الشمس وفوائدها، ولأن المعتقلين في الظلمات إذا رأوا نور الشمس فجأة أصابهم العمى فهم يخشونها أشد خشية.

إن كثيرا من المسائل التحررية تحتاج إلى حديث وحقوق الحرية في حقيقتها أصبحت في حكم المعتقل والرهينة لشعاراتها الموظفة ظلما وزورا كي يخرج الضعيف من قبضة المستبد لا ليكون حرا بل ليكون مستبدا ظالما ، أو يخرج من قبضة المساواة والعدل ليعلو على الناس ويرتفع على هذا التساوي، لسوء طبعه أو انتكاسة في فطرته.

الشعارات التي ذهبت بحقوق الحرية أدراج الرياح كثيرة منها ما جاء باسم الثورة على الباطل ومنها ما جاء باسم الثأر للحق ومنها ما جاء باسم الهروب من الاستبداد، ومنها ما هو تحت شعار الأحقية والأهلية والشرف ومنها غير ذلك.

لو ألقيت نظرة تأمل في كل هذه الشعارات تاريخيا وواقعيا لوجدت الحاملين لها والرافعين لرايتها يتكلمون

ويتحركون باسم الدين ويدللون على ما يبتغون بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ تحريفا وكذبا ولنا حديث عن ذلك في الصفحات القادمة.

إننا ننادي بحمل الشعارات المنقذة لحقوق الحرية ولمفهومها الغائب عن الثقافة النفسية العربية والإسلامية المعاصرة.

الشعارات التي سنحملها في هذه السطور هي شعارات حملها القرآن وأقر بها النبي ﷺ وسار عليها الخلفاء الراشدون ومن سار على سننهم.

وسوف نعري بعض الشعارات التاريخية التي انقلبت بها حقوق الفكر والاعتقاد إلى جريمة. شعارات حملتها الخوارج وحملتها الفئة الباغية وحملها فراعنة بني أمية وبني العباس، وحملتها الفئات الدينية بطوائفها في أحداث تاريخية ممضة أسيفة.

وسوف أضيف في آخر الكتاب فصلاً بعنوان (شعار الأحرار) كنت قد كتبته منذ مدة ونشر في أكثر من مكان وله متعلق وطيد بهذا الموضوع وبمسألة الشورى خاصة إذ هي من أعظم الشعارات التي نحملها في وجه ظاهرة التغلب والاستبداد التي امتلأت بها البيوت والمؤسسات والجماعات الدينية والسياسات والدول وتشبعت بها النفوس وبات شرها جحيماً لا يطاق.



الفصل الأول

ظاهرة التغلب بين شعاري الثورة والثأر

مما يأسف لـه كـل مسـلم أن يحـاول الفكـر المعاصـر إثبات أن الحرية مبدأ أصيل في الإسلام، ذلك الـدين الـذي جاء لا ليقول للناس قولوا لا إله إلا الله فحسب بل ليقـول لهم من أراد أن يقولها فليفعل ومن لم يرد فله دينه ولا إكـراه في الدين مع الحفاظ على كرامتـه وحقوقـه وحياتـه ومالـه، شريطة أن يبادل هذا الدين الاحـترام والتعـايش والإذعـان في حكمه الذي جاء من عند الله لا من عند البشر.

ويشتد الأسف كذلك إذا ما وجـدنا أقوامـا ليسـوا مسلمين وحسب بل وينتمون إلى العلم والتدين والـدعوة إليه يجهلون حقيقة هـذه الحريـة الـتي جـاء بهـا الإسـلام

وتراهم غاية في الجهل حين يتحدثون عن هذا الجانب إلى الحد الذي يزهد الناس في الإسلام إذا كان هؤلاء من يمثلونه ويدعون إليه وإذا كان الإسلام بهذه الصفة من الحد للحريات والكبت لأصحاب المذاهب والديانات ، والإيذاء لهم بكل الوسائل بذريعة البراء من الكفار والإغلاظ.

ولقد وصل الأمر إلى الإخلال بحريات المسلمين بسبب اختلافهم في المذهب مع أدعياء التدين وغلاة البراء حتى أصيبوا في أنفسهم وأموالهم ومعايشهم لا لأنهم حملوا سلاحا أو ظاهروا عدواً أو راموا تحرشاً بأحد بل لأنهم اعتنقوا المذهب الذي نشأوا عليه أو الرؤية التي ارتأوها وما يشك عاقل أن هؤلاء أبعد ما يكونون عن هدي الإسلام وسماحته وبره ببني الإنسان.

إن الاستنزاف الذي أصاب الأمة عقودا من الزمن بل قرونا من قبل في فترات سوداء من حياة هذه الأمة هو بسبب الخلل الفكري والفقهي في أحقية كل إنسان أن يعيش على هذه الأرض التي أذن الله له العيش فيها كما يريد مع الحفاظ على حق من سواه من بني البشر، هذا الخلل الذي نتج سهوا وجهلا بحقيقة هذا الدين أو عمدا وإصرارا من منطلق الاستبداد وشهوة الغلبة على بني البشر.

هذا الاستنزاف جاء على شكل حروب داخلية وفتن طائفية واستبداد بالسلطة وظهور الخوارج واستباحة الدماء والأعراض والانشغال الكامل عن المتربصين من الخارج واحتياجات الأمة من الداخل وضعف القوة والعلم والفطرية الحضارية والخدمة العامة وأولويات الحياة.

حين يصطدم المفهوم الواضح من النصوص البينة في القرآن والسنة بحجة التعارض تارة وحجة النسخ تارة أخرى يقع الخلل فكرا وفقها ويختل ميزان العدل عند المسلم. يوم نعجز في هذا العصر عن الجمع بين البراء من غير المسلم والبر به والقسط له، أو نعجز عن التفريق بين مواقع الغلظة ومواقع الجدال بالتي هي أحسن، أو نعجز عن فهم هجر غير المسلم والزواج بالكتابية اليهودية أو النصرانية وعن الجمع بين الأمرين، حين نعجز عن ذلك كله ونصوص الوحي بين أيدينا بمناسباتها ومعانيها فإننا أعجز من أن نقوم مقاما نحمي فيه العدل والقسط واحترام النفس والحق الذي جعله الله حرما لا يعتدي عليه بغير حق.

يوم جاء الإسلام لم يأت ليصنع مجتمعا مسلما وإنما جاء ليصنع مجتمعا إسلاميا ولا شك أن المجتمع المسلم

يختلف عن المجتمع الإسلامي فالمجتمع المسلم مجتمع منكفئ على نفسه وديانته المسلمة أما المجتمع الإسلامي فهو الذي يمثل أرقى ما تصبوا إليه المجتمعات البشرية إذ تمتد يد الإسلام الحانية فيه إلى كل أنواع البشر وشتى الديانات فتحمي الضعيف وتحفظ الحقوق وتنصف المظلوم وتمنع الجور.

ومن معالم الفكر الخاطي في هذا العصر الحرص على تطهير المجتمع ليكون مجتمعا مسلما بحيث تمنع فيه كل مظاهر غير الإسلام ولو بالقوة الخفية أو الظاهرة دون أن يقتنع أصحابها بالتخلي عنها، هذه فكرة تحويل المجتمع إلى مسلم، أما ارتقاء المجتمع من مسلم إلى إسلامي فهو أمر غائب عن أصحاب هذا الفكر. والحق أن المجتمع الإسلامي الذي تعيش فيه كل الديانات والملل بمظاهرها هو في الإسلام مفخرة وعظمة لا تضاهى وقد جاء

في القرآن ما يؤيد هذا في قول ﷻ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾[الحج:٤٠]، وقد رأى بعض أهل التفسير أن هذه الآية نزلت في المنع من هدم الكنائس والمعابد والصوامع وأماكن الديانات.

ولقد رأينا النبي ﷺ كيف تعامل مع اليهود في المدينة لم ينقض لهم دارا ولا بيعة ولم يعطل لهم مصلحة وهو الهدي الذي اتبعه الخلفاء الراشدون خارج جزيرة العرب ولقد كان المجتمع الذي صنعه الرسول ﷺ مجتمعا إسلاميا لا مسلما فحسب لأنه كان مجتمعا يحمي الإنسانية ويظللها بالرحمة والعدل والتسامح والشريعة التي تعطي حرية التدين والرأي دون قسر أو إجبار، تمنح الخير وتمنع الظلم.

إن الـذين يكرهـون الطوائـف المخالفـة للإسـلام أن تكـون داخـل المجتمـع الإسـلامي ليمثلـون ظـاهرة التعصـب الـديني المنبـوذ والأنانيـة الطائفيـة الـتي منعهـا الـنبي ﷺ في المدينـة حيـث كتـب المعاهـدة المدنيـة التي جعلت اليهود أمة مع المسـلمين لهـم مـالهم وعلـيهم ما عليهم، وكذلك العهدة العمرية لنصارى القدس وغير ذلك كثير في تاريخ الإسلام.

ونذهب إلى ما هو أبعد مـن ذلـك في مبـدأ الحريـة في ديـن الإسـلام وهـو أن الجهـاد في سـبيل الله فـرض لا ليدخل النـاس في الإسـلام بـل ليفسـح الطريـق أمـام الشعوب لتختار دينها وتتحرر من استبداد الجبابرة الـذين جعلوا الناس كالبهائم تسير في طريق لا تختاره ولا ترسـم المسـيرة ولا تصـنع المصـير. ولـذلك جـاءت الفتوحـات

الإسلامية تحمل شعارا ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾[الأنفال:٣٩]، أي قاتلوهم حتى لا يفتن أحد أحدا في دينه بالقهر والعلو ويتحكم في حياته وديانته وحقه وليكون الدين أي الحكم كله لله حيث تصنع لهم هذه الشريعة حياة أرقى ومستقبلا أجدر بأن يعاش له ويفرح به ويعمل من اجله.

ومضى الإسلام على هذا المبدأ في حرية الإنسان وصناعة المجتمع الإسلامي الإنساني الحر من كل القيود المكبلة للعقل أو الجسد أو الدين ما لم تكن هذه الحرية ذريعة للإضرار بالجماعة أو للتعدي على الحريات الأخرى، مضى الإسلام على ذلك قريبا من ربع قرن من الزمان حتى أواخر عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه حيث بدأت الحرية تنحرف إلى طريقين متباعدين طريق الاستبداد

بالقرار السياسي في عهد سيدنا عثمان ﷺ حيث بدأ التلاعب بالقرارات والإفساد في الحكم دون علم من الخليفة دعا إلى انحراف جديد في الحرية أنتج طريق الثورة على مشروعية الأغلبية التي استلم عثمان ﷺ الخلافة على إثرها وهذه الثورة لم تكن ثورة أحرار بل هي ثورة فتنة أقامها مروان ومن معه وكانوا سببها ولقد وقف سيدنا علي والسبطان وأبناء الصحابة جميعا للذود عن الخليفة بأسيافهم ولكن الخليفة الصالح الرقيق الحيي خشي أن تسفك دماء الأمة بسببه فجعل نفسه الفداء ولو لم تكن هذه الثورة فتنة لما وقف الصحابة موقف المقاتل منها لولا نهي الخليفة عن القتال.

ولقد قامت إثر هذه الفتنة رايتان لا زالت إلى عصرنا هذا مرفوعة منذ الصدر الأول. الراية الأولى

هي راية الاستبداد السياسي. والراية الثانية هي راية الخوارج التي قامت في الطرف المقابل طاعنة في عثمان بسبب أقاربه واعتقدوا تكفيره إلا أن ثورتهم تأخرت عن ثورة السبأية إن صحت التسمية على أمير المؤمنين عثمان ﷺ فصار سيدنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه بين عدوين وأصبحت الخلافة تحتضر أمام رايات الفتنة ونفسية التغلب. العدو المسلح باسم الثأر وهم بنو أمية والعدو المسلح باسم الثورة وهم الخوارج وهاتان الفتتان من وجهة نظر خاصة هما اللتان أنتجتا ظاهرة التغلب في الواقع الإسلامي على الحرية. فالتغلب الحاكم رفع رايته بنو أمية والتغلب الفكري رفع رايته الخوارج واستمر ذلك إلى يومنا الراهن تحت مسميات تشكلها الظروف والعصور ولكنها في مضمونها واحدة أو متقاربة شديدة التقارب.

التغلب الحاكم هو استبداد بحرية المجتمع، والتغلب الفكري حرب على حرية التجمع، المجتمع الذي هو الإنسان يقتله الحاكم، والتجمع الذي يمثل الرأي والفكر والاعتقاد يقتله التغلب الفكري، والثورات في حقيقتها منعطف خطير في حياة الأمم يجب أن لا تقوم إلا باتفاق على أنها حق يتفق عليه عقلاء الأمة وكبارها، لأنها إذا انحرفت كانت كارثة، وطريقا إلى استبداد أشد من الذي سبقه ، وقد رأينا ثورات شيوعية وقومية وإسلامية في الشرق والغرب تحولت إلى نكبات على الإنسانية.

حدث بظهور هاتين الفئتين تحول خطير في الواقع الإسلامي، هذا التحول تمثل في انتقال الصراع من تحرير الخارج إلى استعباد الداخل ومن حركة الفتح ونشر الرحمة الإسلامية إلى جمود الفاتح على حفظ المكاسب

الداخلية بداعي تثبيت الحكم ضد الخوارج والمعارضة المسلحة، وإن لم نختلف على توسع الدولة في عهد بني أمية إلا أن الحروب الداخلية بين راية التغلب الحاكم وراية التغلب الفكري المسلح قوض دولة بني أمية سريعا. وظهر التحول من الخارج إلى الداخل واضحا بين بني أمية والمعارضة ثم بين الأمويين والدعوة العباسية خاصة فاستنزفت الأمة بهذه الصراعات استنزافا شديدا ذهب ضحيته مئات الآلاف من الأبرياء وتغير الحال الحربي عند المسلمين من الخارج وحده إلى عسكرة الداخل حتى لا يتقوض الحكم.

هذا التحول من الخارج إلى الداخل صنع نوعا جديدا من ظاهرة التغلب فصار التغلب السياسي الحاكم يمارس الدور الخوارجي في استبداده بالفكر إضافة

إلى دوره الأصلي. وبدأت بهذا التحول ظاهرة استبداد المسلم وقسره على الفكر التي تمليها عليه الغلبة السياسية واستعمرت الإنسان بعد أن استعمرت الأرض.

أخذ الإنسان بعد ذلك يتشرب ظاهرة الاستبداد والغلبة الخاصة والعامة مذعنا تارة ومستبدا تارة أخرى وتشوهت الحرية في سجية هذا الإنسان المسلم وفطرته وما أدى بعد ذلك إلى نشوء ظاهرة الاستئصال والشقاقات الخلافية والمذهبية وقامت على إثر ذلك فرق وطوائف كل طائفة ترى لها الحق في استئصال الآخر أيا كان ما لم يذعن ويسلم لها ونظريتها ومبادئها ولقد كان استبداد الفرق الدينية ببعضها أو استبداد العائلات السياسية بالناس دليلا على هذه الظاهرة الخطيرة.

فإذا كان الخوارج يقتلون المخالف فإن المعتزلة قتلت أيضا محمد بن نوح والإمام البويطي في فتنة خلق القرآن وأرادت قتل الإمام أحمد وافتوا بكفره وعذّب أشد العذاب ليذعن لما يعتقدون وسعى الحنابلة بعد أن دان لهم الأمر في عصر المتوكل للاستبداد بالناس وتكفير المخالف ورأيناهم يحدثون فتنة وجلبة أينما ذهبوا لفرض آراءهم وقد وقفوا بعد ذلك في عصر الدولة الصلاحية للعز بن عبد السلام شيخ الإسلام وسلطان العلماء وقاهر التتار وأفتوا بكفره وأغروا الملك الأشرف بقتله لأنه يختلف معهم في مسائل الصفات وحبسه في البستان وحاول قتله فعلا ولكن الله نجاه منهم والقصة مبسوطة في سيرة شيخ الإسلام ابن عبد السلام في طبقات ابن السبكي وغيرها. وأخذ هذا المرض يشتد

في آحاد المسلمين وجماعاتهم على جميع المستويات العلمية والقبلية والشعبية والمذهبية وغير ذلك وثارت الفتن من قبل ومن بعد جراء انتشار هذا المرض والشواهد عليه لا يحصيها المقام مما ذكر التاريخ فقد سمعنا بفتنة الزنج وفتنة ابن الصباح الاسماعيلي وطرائق الاغتيالات التي طالت كثيرا من العلماء والسلاطين والفتن التي قامت بين السنة والشيعة في العراق والفتن بين الشافعية والأحناف والحنابلة وغيرها إلى درجة أن الحنابلة يكفرون الإمام الطبري ويحاصرون بيته ويرومون قتله ولما مات كانوا يرجمون بيته بالحجارة ومنعوا أن يدفن في مقابر المسلمين. وقد اتهمت الكرامية بقتل الإمام الرازي إلى غير ذلك من الأذى الذي وجده منهم. وقتلت الحنابلة الإمام أبا منصور البروي الطوسي.

وسالت الدماء بين الشافعية والحنفية وكان من أغرب القصص أن الإمام ابن السمعاني لما تحول من المذهب الحنفي إلى الشافعي(قامت الحرب على ساق - والكلام هنا لابن السبكي - واضطربت أهل مرو لذلك اضطرابا ، وفتح المخالفون للمشاقة أبوابا وتعلق أهل الرأي بأهل الحديث وساروا إلى باب السلطان السير الحثيث) إلى أن قال: (واضطرب أهل مرو وادى الأمر إلى تشويش العوام والخصومة بين أهل المذهبين وأغلق باب الجامع الأقدم وترك الشافعية الجمعة).

ومن ذلك كثير يحتاج إلى كتاب مستقل نذكر فيه مثل هذه الشواهد التي تثبت لنا التشويه الذي لحق بمبدأ الحرية ومدى التعصب الذي أصاب النفسية الإسلامية جراء التحولات التي تحدثنا عنها على مستوى الغلبة

السياسية أو الغلبة الفكرية وإذا حددنا الدائرة أكثر وعمقنا الوصف للإنسان المسلم بعد هذا المد التاريخي الطويل فإننا نثبت أن ضياع الحرية لم يقتصر على المذهب والسياسة بل تعمق الداء إلى أن وصل إلى تركيبة الفرد المسلم حيث أصبحت الحرية تقاس بمقياس المصالح والأهواء والأنانية والتغلب الشخصي وليست بمقياس الاستقلالية الحرة والحق الذي أعطاه الله لكل إنسان، وباتت القداسة التي أعطاها الله للحرية محكومة بتقديس الذات دون النظر إلى أي اعتبارات أخرى.

من هنا استبد المجتمع بنفسه فالأب في منزلة حاكم متغلب يصرف أمور أهله حسب هواه أصاب أم أخطأ لا إمكانية لأحد في مراجعته وإبداء رأي مخالف، والتاجر مستبد بمن تحت يديه من الناس والمسؤول لا يريد

أن يسمع سوى كلمات الثناء والامتداح أما غير ذلك فالأمر محسوم وخذ من هذه الأمثلة وسواها في المجتمع ما شئت تجد أن حرية الرأي والحق الشخصي يضيع في متاهات الغلبة الشخصية ومجتمع المسلمين مليء بعائلات قامت دون رأي أو علم منها، يتفق والد الزوج ووالد الزوجة على تزويجهما وتتم الموافقة ويحدد المهر ووقت الزواج والزوج غافل لا يعلم ما الذي يدور من ورائه وكذلك الفتاة التي لا فرق بينها وبين الدابة ولا حق لها في تحديد مستقبلها وهذا منتشر في المجتمع المسلم وإن كانت المدنية وانتشار الثقافة والتوجه نحو الدين خفف من غلواء هذه الظاهرة إلا أنها لا زالت منتشرة في المجتمعات المتخلفة والريفية وتتكون مجتمعات على هذا الأساس الذي حول الناس والبيوت

إلى ما يشبه الحظائر مما أدى إلى الفشل في إقامة مجتمعات الحب فيها أكثر من الكراهية والتراضي أكثر من الخصام، وبدا الطلاق وتفكيك الأسر وانحراف الرجال والنساء ظاهرة مخيفة.

الإنسان في الواقع العربي الآن لا يستطيع أن يحدد مساره ولا يملك أن يمارس طموحه إلا القليل وذلك لأن المجتمع العربي خاصة والإسلامي عامة لا يعرف للحريات قيمتها ولا يحترم الإنسان إلا في حدود مصلحة القائمين عليه ولا شك أن هناك قرارات تحاول إيجاد جو من الحرية ولكنها مواثيق مفرغة لا مكانة لها في الواقع وبإمكان أي شخص أن يتأمل في المنهج التعليمي في البلاد العربية على سبيل المثال أليس توحيد الطريقة التعليمية في البلاد دون النظر إلى إمكانات وتوجيهات

الطلاب وقدراتهم وما يتقنون وما لا يتقنون وإلزامهم بمواد تعليمية يدرسها آلاف الطلاب قسرا دون اختيار وقد يفقدون بسببها أعواما من حياتهم أليس هذا التوحيد المنهجي في التعليم قهرا للعقول وضياعا للمواهب واستبدادا بمستقبل مئات الألاف من الطلبة في البلد الواحد؟ ألا يوجد من يخرج الأمة من هذه المعضلة ويختصر لها الطريق ويرحم المواهب الضائعة.

عندما تأتي إلى موظف صغير أو كبير في دائرة أو مؤسسة تريد أن تنجز عملا فينظر إليك الموظف شزرا ثم يرميك إلى غيره وهو المكلف بهذا العمل ماذا تسمي هذه الظاهرة؟ وقد تكون أنت أعلى منه مكانة وشأنا ويستبد بك فكيف بالضعفاء وسائر الناس؟ وقد يحتفظ بالمعاملة عنده أياما فتأتي وتذهب وهو مشغول عنها

بمكالمته مع أصدقائه وعلاقاته وتدخين السجائر خارج المكتب ثم إذا جاء إلى مكتبه لا تمتلك له إلا التبسم وإظهار الرضا عنه كي ينجز واجبه الذي يأخذ مقابله عدة آلاف وخوفا من أن يعيقك فيجعلك تأتي صاغرا في اليوم التالي. ما الحل مع هذه الجريمة في حق الناس؟ وهل الناس هنا أحرار أم عبيد عند من وضع خادما لهم؟.وإذا وجدت مثلا أحد جيرانك أو أقاربك يضطهد زوجته ويضربها حتى تستغيث فلا يغيثها أحد ويعذبها ليضطرها إلى التخلي عن مالها أو لتعمل له عملا هي لا تريده ولا حق له في إجبارها، ثم لا ينصفها أهل ولا تمتلك أن تذهب إلى القضاء، ثم يأبى الزوج النصيحة ويهدد من يتدخل ماذا تفعل حينها مع هذه المرأة التي اصبحت أمة لا حرة؟

وفي واقعنا ما لا عين رأت ولا أذن سمعت من أنواع التغلب الفكري وقهر الحريات واستلاب الحق في حرية التدين والرأي والاعتقاد وهذا الواقع يشهد بأن العداوة والولاء لا يتحددان من خلال الإسلام أو المواطنة أو العهد والذمة وإنما يحددها مدى الإذعان لرأي المستبد بسلطة دينية أو بفكرة صحيحة أو غير صحيحة المهم أن يسلم التابع للمتبوع وأن يكون على مذهبه. والحركات الإسلامية الآن بعضها يتخبط في مستنقع التغلب وتمارس على أفرادها إلغاء العقل والحرية والحق في النقد والمراجعة وهذا ما أنتج انقسامات وتشظيات متعددة وافتراءات لا نهاية لها.

الحقيقة أن المجتمع المسلم الآن يعيش فترة من العبودية ليس للغرب ولا للشرق أولا بل

هو مستعبد من داخله وهذا النوع من الاستعباد اشد خطرا من غيره لأن المستعبد من الداخل يجهل أنه غير حر وغير مؤهل للحياة الكريمة.

إن الحرية التي ننشدها ليست الخروج من السجن فالسجين قد يكون حرا في سجنه في الوقت الذي يتجرع فيه الطليق أنواع العبودية ، وليست الحرية أن يحصل على بعض الحقوق بالمغالبة والاحتيال وتجد من يعينك على ذلك ولا هي كلمة حق تقولها فيتغاضى عنك القادرون عليك لسبب أو لآخر كلا... كلا.

الحرية التي نناشدها في بحثنا هذا هي التي تكون ثقافة إنسانية ومبدأ طبيعيا تنشأ مع الإنسان مولودا وترافقه إلى موته ، نريد الحرية التي يؤمن بها الناس على أنها أعلى وأرفع من أن يطالها مستبد صغير أو كبير

وأعمق وأشد تشبثا بالكيان الإنساني يعجز عن استئصالها أو نزعها لصوص الحق وقطاع الطريق. ونريدها حرية لا تستغرب الاختلاف والاعتراض وإنما تستغرب السكوت والذل، وترفض في ذات الوقت أن تقف موقف المتغلب وتستعصي على نزعات القهر للناس وإذعان الآخر مهما تكن مكاسبها أو يكون طريق التغلب سهلا ميسورا.

لا بد أن نعرف أن الوصول إلى الحرية الفردية بات أصعب من الوصول إلى الحرية الجماعية فالحرية الجماعية قد تدفع إليها المصالح ويعين عليها أحرار من هنا أو هناك وقد تأتي بتجديد القوانين في مرحلة من المراحل ومن الممكن أن تشارك فيها ظروف داخلية أو خارجية.

ولكن الحرية الفردية تعاني من صعوبة التغيير لأن التركيبة النفسية التي نشأ عليها الأفراد في الواقع الإسلامي تعقدت كثيرا ولم تعد داء عارضا إضافة إلى أن العناصر المتركبة منها نفسية المسلم المعاصر زادت الأمر تعقيدا إذ تداخلت المفاهيم واختلطت منها ما هي مفاهيم دينية طاهرة وضعت في غير موضعها ثم تداخلت بفعل ظاهرة التغلب مع مفاهيم الظلم والطغيان فكونت هذه التركيبة المعقدة.

وبمجرد الدراسة المبسطة لأي إنسان عربي تجده يخلط مفاهيم الطاعة والجماعة والفتنة مع مفاهيم الذل والإعراض عن الخطأ والسكوت على الضيم وسلب الحقوق أضف إلى ذلك الضعف والخوف و الفقر التي أصبحت سياطا تلهب بها ظهور الأحرار وباتت مع الأسف صفات فردية تتواصى الجماعة بتذكرها دائما.

ولا بد أن نعمل بل أن نجعل من أساسات العمل لنهضة الأمة إشاعة مفهوم الحرية وتبديد الاستبداد وهو ما سنحاول الحديث عنه في هذا الكتاب.



الفصل الثاني

إعادة فطرنة الحرية

كل أمة على وجه الأرض تسعى إلى أن تضع قانونا يحفظ النظام ويضبط مسار المجتمع وهذا القانون يحمل من الحرية القدر والمستوى الذين تتمتع بهما اي أمة. وامتنا لا تستثنى من هذا الأمر فالإسلام وضع التشريعات الدقيقة لحفظ الحياة وضبط نظامها وذلك للواقعية التي يتمتع بها الإسلام في نظرته إلى الإنسان حتى وإن كان مسلما أنه معرض لأن يخطئ في حق نفسه أو الآخرين انطلاقا من حتمية الاحتكاك والتعامل مع بني جنسه فيستبد بحق غيره خطأ أو عمدا ويلجأ إلى الظلم والاعتداء بسبب أو بغير سبب ويحدث منه

إساءة إلى غيره في عرض أو نفس أو مال. والإنسان مفطور على العدل والحب لكن الشيطان يحتاله حينا من الدهر فيشوه هذه الفطرة، وله سابقة مع هذا الانحراف منذ بداية البشرية من حادثة ابني آدم ﷺ.

القوانين هذه لا تعني أن الإنسان شرير بطبعه بل تعني كما أوضحت أن الإنسان يضعف عن القسط والعدل أحيانا دفعا من طمع أو انتقام أو حسد وكلها طارئة على الإنسان.

لكن الإسلام وصل إلى المدى الأبعد في إشاعة الحرية فتجاوز القوانين التي تفرضها وإن لم يلغها ولكنه أخذ يصنع الحرية في داخل الإنسان ويقننها في نفسه بمعنى أنه يفطرن الحرية أي يجعلها منطلقة من الإنسان ذاته ويعيد الحرية إلى مكانها الطبيعي في الذات الإنسانية

حيث الحرية طبيعة فيها وفطرة عدت عليها عوامل الضلال والانحراف عن أمر الله. وهذا ما قرره المولى ﷻ في عدد من آيات القرآن حيث قال سبحانه: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ۝٢ إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان:٢-٣]، ويقول ﷻ: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ﴾ [البقرة:٢٥٦]، وقال للنبي ﷺ: «أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين» هذه الآيات جاءت في جانب التدين وحق الإنسان فيه.

أما في حق الحياة فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾[الأنعام:١٥١]، ويقول في قصة ابني آدم ﵉: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ

إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾[المائدة:٣٢].

وقال ﷻ في عموم الظلم والبغي في الحقوق العامة والخاصة في عدة آيات: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾[الحجرات:١١]، وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾[الحجرات:١٢].

ويقول تقدست أسماؤه: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ﴾[النحل:٩٠]، ويقول: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾[الأعراف:٣٣]،

وقال ﷻ: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾[البقرة:١٨٨]، إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة جدا في كتاب الله ﷻ.

الآيات التي ذكرناها وما في بابها ليست تشريعا في العقاب وإنما هي تأصيل لإنسانية الحرية وجعلها ثقافة في كيان الإنسان وتصوره. أما الآيات التي فيها قوانين وتشريعات العقاب فهي لردع الظلم ورد الحقوق حين تنحرف الفطرة وتضعف إنسانية الحرية.

وإذا استعرضنا أقوال النبي ﷺ وجدناها تنقسم في ذلك إلى قسم يضع المبدأ الإنساني في الحرية وقسم آخر يشرع العقاب الرادع لمن يتجاوز المبادئ الإنسانية للحرية، على سبيل المثال قوله ﷺ: «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا... ».

وقوله ﷺ فيما يرويه عن ربه: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا» وقوله ﷺ: «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه أدخله الله النار وحرم عليه الجنة. قالوا: وإن كان شيئا يسيرا؟ قال: وإن قضيبا من أراك». وتتعدد الآثار النبوية والأخبار في محاربة الاعتداء والبغي والظلم في الأنفس والأموال والأعراض ولم يستثن من ذلك شيئا حتى الرجل مع زوجته والمرأة مع زوجها والوالد مع ولده والولد مع والديه وحق الحاكم على رعيته وحق الرعية على الحاكم ومن يتولى أمره. فهذه الأخبار والأحاديث تتحدث عن الظلم وعن التقصير في حقوق الآخرين لأن أساس الحرية هو التحرر من أذى الآخر واستبداده. فحق النفس تحرير لها وحق المال بحفظه ومنع اغتصابه

تحرير له وهكذا سائر الأوامر التي أمرت بالحقوق ومنعت من الظلم هو تحرير للإنسان في كل ذرة من ذرات حياته.

إن هذه الأحاديث النبوية التي جاءت تحيي مبادئ الحرية لتصنع من الإنسان حرّا بالطبيعة والفطرة وتصنع من الحرية إنسانا لا يعيش ولا يهنأ إلا بها وإلا فلا قيمة لهذه الحياة.

مع الأسف الشديد أقول: إن الأجيال الإسلامية التي تربت على الاستبداد منذ عقود مضت لم تتذوق طعم الحرية ولا تحسن التعامل معها على أنها طبيعة بل تعودت أن تتعامل معها على أنها أمر طارئ أو حالة استثنائية تحدث من حين لآخر لظروف قاهرة ثم يعود الاستبداد إلى مكانه على أنه حالة طبيعية. ومن المستحيل

أن تتحرر أمة من أدوائها ومن أخطائها ما لم تتحرر من دائها الأشد وهو داء التغلب الذي تزاوله على نفسها.

الحرية هي من صميم الرسالات النبوية ومن أهم وظائف الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فأول شيء دعوا إليه هو التحرر من عبادة المخلوقين والاستلاب الآبائي والعرفي والقومي الذي سيطر على العقول والنفوس واستعبدها ثم التحرر ظاهرا من أي سلطة بشرية تمنع من هذا التحرر وكانت دعوة موسى ﷺ لفرعون ما قاله الله عنه: ﴿فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَلَا تُعَذِّبْهُمْ﴾[طه: ٤٧]، وهذه أعظم منة يمتن الله بها على بني إسرائيل: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ۚ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ [البقرة:٤٩]، وما من نبي جاء إلى قوم مستعبدين أو فيهم

مسلوب للحرية إلا كان التحرير جزءا كبيرا من رسالته. والرسول ﷺ أول خروجه في قريش كان يحرر العبيد ويساويهم بالأشراف ولم يرق ذلك لأكابر قريش فحاولوا أن يتمايزوا بمكانتهم ويستبدوا بشرفهم ولكن الله أبى ذلك وحذر نبيه ﷺ من طاعة هؤلاء لأن الإقرار بالطبقية على هذا الشكل فيه إقرار للاستبداد والعبودية والفوقية والدونية.

حاصل الأمر أن تثبيت الحرية في طبائع الناس فريضة لا يجوز بحال من الأحوال التغافل عنها أو التهاون في أمرها. إننا الآن نعيش مزاجا يستغرب الحرية ولا يهضمها إلا بعد لأي وعمل مضن طويل، وأعجبتني كلمة قالها الدكتور محمد خاتمي الرئيس الإيراني السابق والمفكر الكبير: ما يبعث على الأسف

أن مزاجنا (روحنا) لم يعد يتسق مع الحرية وما يزال كذلك في نفرة من الحرية بسبب ما جرى علينا، ومثال ذلك أنه كلما سنحت الفرصة لكي نمارس الحرية ونجربها خلال نصف القرن الماضي جاءت الثمار ضئيلة والحصيلة غير موفقة ويقول أيضا: ينبغي لنا في دراسة مشكلاتنا ألا نعلق أبصارنا على السلطة دائما بل يتحتم علينا قبل ذلك أن نتصالح مع الحرية، وإننا اليوم في جامعاتنا وفي مدارسنا وفي بيوتنا لا نحتمل بعضنا بعضا بسهولة وانبساط فلا تشكوا لحظة في أننا ما لم نتغير من داخلنا لا يسعنا أن ننتظر حل مشكلاتنا من قبل الآخرين. انظر كتاب الإسلام والعالم.

إن المتأمل في سيرة النبي ﷺ وفي سيرة خلفائه يجد أن الإسلام جاء ليحرر الناس من مظاهر العبودية

والتغلب إلا في حدود ضيقة تقتضيها المصالح كمسألة الرق وقتال المحارب وأمثالها. بل إن العبيد لهم حقوق على سادتهم وليس وجود العبد مبررا لإظهار معالم العبودية أو لإبراز مظاهر السيادة بل أمر الإسلام بالرفق به وعدم تكليفه بما لا يطيق وسماهم النبي ﷺ إخوانا لسادتهم وأمر بإطعامهم مما يطعمون وكسوتهم مما يلبسون ولما رأى أحد الصحابة لطم عبدا له هدده النبي ﷺ بالله وبقدرة الله سبحانه فقال: هو حر لوجه الله فقال ﷺ: لو لم تفعل لمستك أو للفحتك النار فانظر إلى هدي النبي ﷺ في إلغاء مظاهر التغلب في المجتمع المسلم أو المجتمع الإسلامي على الأصح. وقد قرر هذا سيدنا عمر رضي الله عنه حين جاء القبطي النصراني من مصر يشكو عمرو بن العاص وولده، لقد أمر عمر واليا وأميرا

من أكبر أمرائه أن يترك مكانه ويسير مسافرا إليه ليؤدبه على الاعتداء على الحريات أو التهاون فيها وإن كان على رجل نصراني وأعطى القبطي الدرة وأمره أن يضرب بها محمد بن عمرو بن العاص أي ابن الأمير حتى يشتفي ثم أمره أن يضرب عمروًا على صلعته لأن ولده ما تجرأ إلا بسلطان والده. وقال قولته المشهورة التي تقرر أن الحرية قضية تقررها الفطرة والطبيعة الربانية في الإنسان قبل أن يقررها دين أو مذهب من المذاهب (يا عمرو متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا).

فالإنسان حر بإنسانيته قبل أن يتحرر بأي شيء آخر. وفي آثار متعددة عن النبي ﷺ النهي عن قول المالك للعبد أو الأمة عبدي وأمتي من منطلق الاستعلاء وإنما يقول فتاي وفتاتي ونهى عن قول سيدي بقصد التعظيم

الطبقي وكل هذا يدل على أن الحرية الفطرية في الإنسان جاءت تزاحم العبودية الطارئة والأصل هي الحرية وإن كان الإنسان يولد مملوكا أحيانا وبرغم ذلك تبقى الحرية هي الأصل في فطرة الإنسان ولا يزال العبيد يحنون إلى الحرية ولذلك فتح الإسلام أبواب التحرر من خلال أبواب كثيرة في الإسلام يرد بالعتق كثيرا من العبيد إلى أصل خلقتهم.

يقول الشيخ الغزالي رحمه الله: الحرية صدى الفطرة، يشب المرء من نعومته وهو يحسب بأن كل ذرة من كيانه تنشدها وتهفو إليها الإسلام والاستبداد السياسي.

ويقول أيضا: حرية الإنسان مقدسة كحياته سواء، وهي الصفة الطبيعية الأولى التي بها يولد الإنسان: «**ما من مولود إلا ويولد على الفطرة**»، وهي مستصحبة ومستمرة ليس لأحد أن يتعدى عليها حقوق الإنسان.

فإذا ثبت لدينا أن الحرية طبيعة في الإنسان وأصل في خلقته وفطرة فطر عليها فهل نستطيع أن نرد هذه الطبيعة وهذا الأصل وتيك الفطرة الغائبة المشوهة إلى الإنسان الذي هو الميدان الحقيقي للحرية ومبعثها؟

لن أكون مغرقا في التفاؤل ولكنني سأتفاءل ولن أدع اليأس يدخل في هذا المضمار علينا، لأن الأمر بحق غير يسير وغاية في الصعوبة. وفي نظري أن الاستبداد وظاهرة التغلب متشبثة في النفوس إلى أبعد مدى على مستوى الأفراد والجماعات في الواقع الإسلامي. وأظن كثيرا سيستغربون كلامي هذا ولا ملامة عليهم لأن الطبيعة باتت معكوسة ليست على أصل خلقتها لكن التغيير ممكن والأمر وإن كان عسيرا شاقا يبعث على الإحباط، إلا أن التحرك في الاتجاه الصحيح ممكن وكذلك تحقيق نتائج معقولة أمر ممكن كذلك.

الطريق إلى فطرنة الحرية محفوف بعالم من المعارضين والعقبات والأشواك، والمرور بينها يحتاج إلى صبر وتضحية وألم وشجاعة، ونستطيع تجاوز كل ذلك بأمور منها:

إشاعة الفكرة الداعية إلى الحرية بكل أصولها النبوية والراشدية ومن الكتاب والسنة على كافة المستويات واستخدام كل الوسائل المرئية والمقروءة والمسموعة وبسائر أنواع الخطاب الشرعي والأدبي والفني والإداري.

جمع الأفراد الأحرار الذين يتطلعون إلى هذا المستوى وتكوين تيار يقوم بعمله المنشود في تبني فكرة الحرية ونشرها دون فتنة أو عنف.

بناء المؤسسات المتنوعة الخاصة في جوانب الحياة كالتعليم والإعلام والاقتصاد والفن والأدب وجعلها

بمثابة القدوة في العمل على أساس احترام الحرية ودفع قيمة الإنسان إلى الأمام من خلال التعامل داخل هذه المؤسسات ونشرها كنماذج.

الاهتمام بالأجيال الجديدة الصاعدة والأجيال التي تليها أي التي أصغر منها وتنشئتهم على قيمة الحرية وعدم الإغراق في مخاطبة الأجيال الماضية إلا في حدود عرض الفكرة والإقناع لأن النظر إلى الخلف ليس في صالح مشروع الحرية فهو مشوار طويل لابد أن تنشأ عليه أجيال كي تبلغ مستوى الفطرنة في المجتمع.

إعطاء قضية الحرية الأولوية في أساسيات البناء الاجتماعي والابتعاد عن فتنة المشاريع البراقة الأخرى حتى يتم تأسيس قواعد الحرية في الحياة الإنسانية ولا نعني تعطيل المشاريع الأخرى التي لا تنفك حاجة

الأمة إليها ولكن نقصد بالمشاريع البراقة تلك التي لم تقم على أساس الخدمة الإنسانية كالحرية والديمقراطية والإنقاذ والتحرير والوسطية والتآلف والوفاق وأمثالها وإنما قامت من أجل الاستبداد والتغلب وأقيمت على أساس إسقاط الآخرين أو الغلبة على خصم سياسي مناوئ متسلط.

الاستفادة من التجارب الديمقراطية والتحررية الجادة أو الأقرب إلى مصلحة الإنسان والحرية وليس هناك ما يفرح به المسلم من تجارب في بلاد المسلمين والبلاد العربية خاصة، سواء على المستويات العامة أو على المستويات الخاصة، يدخل في ذلك التجارب الإسلامية السياسية وغير السياسية والتجارب القومية والتجارب الاشتراكية والليبرالية أخيرا. هناك بلا شك

نزر يسير في البلاد الإسلامية نستطيع أن نسميها تجارب صالحة وداعمة للحرية ولكنها إما أن تدفن وتوأد وإما أن تبقى على قلتها ومحدوديتها الجغرافية أو التأثيرية. فالفائدة التي نريدها حكمة يجب أن نأخذها من أي كان عدوا أو صديقا ومن وجهة نظر كثير من المهتمين بهذا الشأن فإن تجربة الغرب في جانب الحرية كثيرة الثراء نستطيع أن نستفيد منها كثيرا في الجانب السياسي والإداري والإنساني، وتتم هذه الطريق في الانتفاع بالتجربة الغربية على أساس من الإرادة والقناعة بأننا يجب أن نتغير وأن نتحرر من عقدة التغلب النفسي ثم نجعل من النموذج الديمقراطي الغربي داعما لتحررنا الإسلامي دون التورط في ثغرات الديمقراطية الغربية أو الانجراف مع غلوها في تقديس الحرية الفردية أو الغلبة الجماعية.

إن الذين قضوا في الغرب جزءا من حياتهم عادوا إلى بلاد المسلمين ليشهدوا أن الحياة هناك أفضل من الحياة هنا، لأن الإنسان هناك لا يخشى أن يظلم من صغير أو كبير أو عزيز أو حقير فالقانون هو سيد الجميع والكل يعطي كل ولائه لهذا القانون، وكذلك حرية الرأي والفكر والمعارضة والانتخاب وكذلك النظام الإداري والخدمات الإنسانية واحترام الإنسان واستطيع أن أعطي نماذج كثيرة لإسلاميين فروا من بلادهم إلى الغرب بحثا عن الحرية والكرامة، ولا أقصد الغلاة والخوارج وأهل الشغب وإنما أقصد الشرفاء والمظلومين الذين غلبتهم الأنظمة القومية والبعثية والعلمانية والاشتراكية والفردية والطائفية وغيرها فذهبوا يبحثون عن أنفسهم عند من ليسوا

من أهل الإسلام مع الأسف إذ هم أكثر عدلا واحفظ للحقوق من أدعياء الإسلام.

بل إن من العلماء المسلمين الكبار الآن من يديرون مراكز كبرى في الفضاء والطب والسياسة والفكر في أمريكا وبريطانيا وكندا وألمانيا وفي إسرائيل مع الأسف وما ذهبوا إلى هناك إلا عند يأسهم من الحياة الكريمة بين العرب والمسلمين.

العمل السياسي القائم على الحرية والشورى والكرامة ولا يتم ذلك إلا بفتح أبواب العمل السياسي ونظام الأحزاب وفي البلاد الإسلامية يوجد نظام الأحزاب عند الأغلبية من الدول ولكنه في الغالب نظام صوري أي أن الحزب الحاكم متغلب بالطبيعة أما الأحزاب الأخرى فلا يجوز لها أن تتجاوز النسبة

المتاحة لها كي تبقى بعيدة عن الرأي ومصدر القرار، ولا شك في أن العمل السياسي إذا نجح في تحويل الحرية من الفكرة إلى الفطرة ولو على مستوى حزب واحد فإنه سيدفع الحرية في المجتمع المسلم إلى الأمام بالإضافة إلى المشاريع التي ذكرناها في البنود السابقة.

إذا استطعنا العمل على هذه الطريقة التي ذكرناها في السبعة الأمور السالفة الذكر مع ما يضيفه أهل الخبرات والتخصص من طرائق العمل وقنوات الحركة نحو الحرية ليست القانونية فحسب بل المؤسسية فإننا نعلن إمكانية النجاح والوصول إلى طبيعة الحرية أو إعادة الحرية إلى طبيعة الإنسان وفطرته المشوهة مع تراكمات الأحداث والزمان.

بشيء من التقريب أقول: إن فطرنة الحرية يعني أن يفهم كل إنسان أن حرية أخيه الإنسان في رأيه ونفسه

وفكـره ومالـه وحقوقـه القانونيـة والإداريـة خـط أحمـر لا يمكــن لــه تجــاوزه ولا تعديــه لــيس بــدافع الخــوف مـن القـانون بـل بـدافع مـن الضـمير والخـوف مـن الله لأن الحرية هي الإنسان وإلا فلا إنسان وهذا هو الإسلام.

والخلاصــة: يجــب أن تتحــول الحريــة مــن الفكــر إلى الفطرة.



الفصل الثالث

أدلـــــة الحريـــــة

أغلب الذين تحدثوا عن الحرية قسموها إلى حرية رأي وحرية اعتقاد وحرية ممارسة الحياة وغيرها من أنواع الحرية وهو تقسيم دخيل على مبدأ الحرية نشأ بسبب ظاهرة التغلب وقوة الاستبداد ولم يكن معروفا في عهد النبوة والخلافة لأن الحرية في الإسلام وحدة متماسكة لا تتفكك ولا تنفصم عراها.

قد يرد في الإسلام الحديث عن جزء من الحرية أو جانب منها ليس على مبدأ التقسيم الذي نشأنا عليه ونشأت عليه القرون من قبلنا وإنما لبيان شبهة أو ردع فعل خاطئ في حق من حقوق الحرية ويتحدث القرآن

عن حقوق الحرية ومقتضياتها لا من منطلق مبدأ التقسيم، وإنما على أساس من الوحدة والشمول.

وفي هذا الفصل أنوي الحديث عن الحرية كوحدة غير منقسمة على أساس من تنوع الحقوق لأننا إذا تحدثنا عن الحرية على هيئة أقسام فإننا نثبت أن الحرية تتجزأ ونعلن بهذا إمكانية أن يكون الإنسان حرا وهو في نفس الوقت مسلوب الحرية في أقسام من هذه الحرية وبإمكانه أن يعيش وأن يسير في الحياة دون الأقسام المستلبة. ولا يمكن أن يعتقد المتحدثون عن الحرية إباحة التجزئة ولكن مبدأ التجزئة لكيان الحرية يتخذه أهل مرض التغلب ذريعة لاستلاب بعض الحقوق بحجة أنها أقسام يمكن للإنسان أن يرضى بما أتيح له من أقسام أخرى ويتغاضى عن المستلب منها ويمكن العيش بدونها.

أما إذا عالجنا مسألة الحرية على أنها جزء واحد متماسك وأن ما ينقسم هو الحقوق فإن الحرية تبقى مبدأ له حرمته يتهيب منه الظالم من جهة ويبقى المستلب من حقوقها حقا يطالب به الإنسان لأنه ينطلق من حريته لا من بعض حريته.

فليقل معترض:وما الفرق بين أن نسميها حقوقا أو أقساما؟ أليس الظالم واحدا والمسلوب واحدا؟ فأنت هنا لم تأت إلا بالتقسيم اللفظي دون التفريق بين المعنيين.

ولكي يتضح الأمر لابد من التدقيق بضرب المثال فأقول: لو أن رئيس مؤسسة قال لأحد الموظفين سأعطيك كل حقوق الموظف إلا حق الشكوى أو الاعتراض فإن قبلت وإلا فعليك بالبحث عن عمل آخر. فإن قبل الموظف هذا الأمر فسيكون نصف حر

أو ثلاثة أرباع الحر فإن أراد استعادة باقي حريته فسيضعف عن ذلك لأنه قد تنازل أو فقد أساس القوة وهو اكتمال الحرية لأن الحرية فقدت جزءا منها.

أما إن قال له: لك كل الحقوق والعقد ملزم بذلك ثم انتقص الرئيس بعض الحقوق فإن الموظف قادر على رد حقوقه لأنه كامل الحرية لم يفقد شيئا منها وإنما فقد حقا من حقوقها فهو في محل القوي الحر الذي يجد ما يسترد به حقه.

من هنا فالكلام عن الحرية على أنها حريات منقسمة يمكن أن يعيش الإنسان ببعض دون بعض وإن أثبتنا مظلوميته إشكالية كبرى في مبدأ التحرر. لا شك أن الإنسان يمكن له البقاء والعيش وهو مستلب في حق الاعتقاد أو الحق المالي أو السياسي أو الإداري ولكن علينا أن نضع الأمر في نصابه.

أولا: أن نثبت أنه حر كامل الحرية.

ثانيا: أن المستلب منه هو حقوق لا أجزاء من حريته.

ثالثا: أن يكون قادرا على استرداد حقوقه.

فإذا اختل أحد الأمور الثلاثة فليس الإنسان بهذا الشكل حرا وإنما هو شبه حر أو هو عبد في ثوب حر أو هو بعض حر.

إن التفريق بين نقص الحقوق ونقص الحرية أمر لا يجوز التفريط فيه ولا يصح أن ندمج هذين المفهومين في مفهوم واحد وإلا فسوف نبقى في ذات المتاهة التي لا ندري متى نخرج منها.

والأدلة في القرآن الكريم والسنة المطهرة تتحدث عن الحقوق لا عن الحريات لأن الحقوق التي أثبتها الإسلام هي مقتضيات تلك الحرية التي جاء الإسلام من أجلها.

وعندما يتحدث الإسلام عن العبيد والإماء يلمح إلى أجزاء الحرية مع الحقوق.

أما من ناحية الأحرار مسلمين وغير مسلمين فالقرآن يتحدث عن حريتهم كوحدة متماسكة لا تتجزأ وحين يريد التجزئة فإنه ينتقل إلى الحقوق.

وعن الحرية يوجه ﷻ خطابه للإنسان تارة ولبني آدم تارة وللناس تارة وللذين آمنوا تارة.

فالخطاب للإنسان عامة المسلم والكافر يدل في القرآن على الحرية المطلقة التي لا تضر بالحقوق، فيخاطب الإنسان على هيئة إرشادات وتحذيرات وتخويف من الآخرة ولقاء الله وذلك لأن الإنسان أعطي حقه في العمل والتدين والإيمان وعدمه. ويحذر الإنسان من صفاته المذمومة التي تؤذيه في الدنيا والآخرة

كـالجحود والاستعجال والطغيان الـذاتي والكفـر والصدود وما إلـي ذلـك، كـل ذلـك لأن الله سـبحانه لم يجعل من سنته في البشر أن يكرههم على شيء في جانـب الاختيـار وإنمـا سـن الحريـة الكاملـة لهـم لأن هـذا هـو مقتضى التكليف ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَـٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ۝٢ إِنَّا هَدَيْنَـٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾[الإنسان:٢-٣]. ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ فِى كَبَدٍ ۝٤ أَيَحْسَبُ أَن لَّن يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ ۝٥ يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُّبَدًا ۝٦ أَيَحْسَبُ أَن لَّمْ يَرَهُۥٓ أَحَدٌ ۝٧ أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ ۝٨ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ۝٩ وَهَدَيْنَـٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ ﴾[البلد:٤-١٠]. ويقول الله لنبيه ﷺ: ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾[الكهف:٢٩].

﴿ وَكُلَّ إِنسَـٰنٍ أَلْزَمْنَـٰهُ طَـٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ كِتَـٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴾[الإسراء:١٣]. ﴿ ٱقْرَأْ كِتَـٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ

ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾ مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾[الإسراء:١٤-١٥].

وفي حق المال والمتاع والتملك وغيره يقول سبحانه: ﴿ فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَـٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ ﴿٢٤﴾ أَنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَآءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَـٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ مَّتَـٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَـٰمِكُمْ ﴾[عبس:٢٤-٣٢].

والقرآن يصف الإنسان بكثير من أوصاف النقص في طبيعته ولكنه يخاطبه خطاب الفرد والجنس لا خطاب الجماعة خطاب المستقل في كيانه واختياره، والحر في اتخاذ الطريق وشكل العيش في هذه الحياة.

ثم يخاطب القرآن الإنسان بخطاب جماعي هو خطابه للناس ويختلف نوع الخطاب هنا برغم

اشتراكه في أكثر الخطاب للإنسان أن الله جعل خطابه للناس مقابلا لخطابه للمؤمنين وهذا ما تدل عليه أكثر الآيات أن كلمة الناس تأتي في سياق الدعوة إلى تصديق الأنبياء أو الإيمان بالله أو ترك التكذيب والصد عن الدين. وهذا يدل على أن القرآن يحفظ للإنسان حريته حيث لم يجده في عداد المؤمنين فوضعه في عداد بني الإنسان الذي هو حر غير مجبور في طريق الاختيار، ولم يأت الخطاب بوسمه بالكفر إلا في حالات رد الاعتداء أو التعالي على الإسلام بالقول و الفعل.

أما في الخطاب القرآني العام فإن لفظة الناس تعطي كامل الحرية لهذا الإنسان مجتمعا أن يصدق أو لا يصدق. ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [النساء:١٧٤]، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوْمًا ﴾[لقمان:٣٣]، ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾[يونس:١٠٨]،

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّن دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾[يونس:١٠٤]، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ ... ﴾[الحجرات:١٣]. ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُم ﴾[الحج:٥]، إلى غيرها من الآيات الكثيرة في هذا الباب من الخطاب.

فتلحظ هنا أن خطاب القرآن للإنسان منفردا وللناس مجتمعا خطاب الواعظ المرشد المحذر المخوف الذي يعرف الطريق ويدل السبيل ولا مكان هنا في الخطاب لإكراه أو تجزئه لحرية أو تهديد بالحرب من قبل الأنبياء ولا غير ذلك.

وإذا سأل سائل عن قتال الكفار وتعذيبهم في الدنيا بالقذف والخسف والغرق وعداوة المؤمنين لهم فإن الجواب هو أن القتل والتعذيب في الدنيا هو لمن اعتدى

علـى الأنبيـاء ومنـع حكـم الله وطـرد وقتـل الأنبيـاء وأتباعهم أما حين يكون الأمر سـلما بـين الـدعوة وغـير المسـلمين ويكـون الإسـلام مهيمنـا بعـد ذلـك علـى بني الإنسان فلا علاقة بين الكفـر والمقاتلـة وإنمـا العلاقـة بين الاعتداء والرد عليه.

وينتقـل القـرآن مـن خطـاب الإنسـان والنـاس إلى خطـاب (بـني آدم) وهـو خطـاب مـن نـوع ثالـث. فالخطـاب للإنسـان هـو للجـنس الإنسـاني والاسـتقلال النـوعي، والخطـاب للنـاس هـو مصـطلح يغلـب عليـه خطـاب غـير المـؤمنين للانتمـاء الاجتمـاعي للإنسـان، أما الخطاب لبني آدم فهو عـام للمسـلمين وغيرهـم لأنـه يخاطـب الـرحم الأعلـى والانتمـاء الأبـوي للإنسـان ويخاطب بني آدم ليثبت الكرامة والحرية لمن كان أبـوه آدم

الوجيه عند ربه والحظّي في الملأ الأعلى، فكرامة هذا الإنسان من كرامة أبيه وحريته من حريته، الأب الكريم الذي قال الله فيه: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ ﴾ [البقرة:٣٤]، وقال الله له: ﴿ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾[البقرة:٣٥]. وتاب عليه بعد المعصية وأنزله إلى الأرض ابتلاء واختبارا وتكريما فقال له: ﴿ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾ قُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ مِنْهَا جَمِيعًا ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾[البقرة:٣٧-٣٩].

فأنزله الله وزوجه وإبليس وفتح لهم الحرية في الاهتداء والضلال. ثم أكرم الله بني آدم بكرامة

أبيهم: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾[الإسراء:٧٠].

ولأن الله فتح باب الحرية لبني آدم وأعطاهم الحق في الاختيار والعيش، خاطبهم بخطاب النصح والوعظ والتخويف والترغيب كقوله: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٣٥ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾[الأعراف:٣٥-٣٦].

وقال ﷻ: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ ﴾[الأعراف:٢٧].

ويخاطب - عباده المؤمنين من بني آدم: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾[الأعراف:٣١].

إن خطاب القرآن بأنواعه الثلاثة (الاستقلال النوعي) الإنسان، و (الانتماء الاجتماعي) الناس، و (الرحم الأبوي) بنو آدم. يصب في قضية الحرية مباشرة ويعلي مكانتها كأصل في خلقة الإنسان وطبيعته في وجوده، لأنه خطاب مرشد موجه واعظ معلم ومحذر في نفس الوقت من اختيار طريق الشر والبعد عن الله فلو كان ابن آدم غير حر بطبيعته لجاء الخطاب ملزما مكرها لهذا الإنسان مباشرة ولجاء الخطاب يحمل معه العذاب والنكال لا بسبب البغي والظلم والعدوان بل لمجرد الامتناع عن الهداية واختيار غير طريق الإسلام، ولأصبح الأمر إكراها على الإسلام لا تحررا به.

هنـاك خطابـات أخـرى في القـرآن لا نقحمهـا في مسائل الحرية لأنها جاءت في سياق محكوم بحالة معينة أو وصف معين. فإذا تأملنا في خطـاب القـرآن للمـؤمنين في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾ فإن الخطاب هنا جاء موصوفا بالإيمان أي أن الأمر لا يتحـدث عـن الحريـة بـل يتحدث عن المسؤوليات التي تبنى على اختيار المؤمن لهـذا الإيمان في توجيهات للعمل والحركة بهذا الإيمان وتكاليف ربانيه وتوجيهات وضعت لمن أراد هذا الطريق.

من الطبيعي أن نتعرض في أثنا الحديث عـن الحريـة لمسألة الحرية القدرية وهي علاقـة الفعـل الربـاني بحركـة الفعل الإنساني ومدى تأثيرهـا عليـه وتوجيههـا لأفعالـه وحركته في الحياة. فهل الإنسان مختار حرّ في حياته لمبادئـه وقناعاته أم انه مجبور مسير لا شأن له بذاته ولا في اختيار

شيء يتعلق بها؟ ولا شك أنها مسألة في صميم القدر والحديث فيها يأخذ حيزا كبيرا وقد قامت عليها فرق واختلفت طوائف والذين خاضوا في القدر قديما وحديثا ما هم إلا مثل الذي يسبح على الشاطئ فيضع نصفه في التراب والنصف الآخر في الماء ويخبط برجليه ويظن أنه بلغ عرض البحر أو غاص في أعماقه لأن القدر سر إلهي لا يملك الإنسان القدرة على إدراك حقيقته وقد جاء النهي عن الخوض فيه. والذي يتأمل أقوال العلماء قديما وحديثا في القدر يجد أنهم يخوضون في أحكام القدر وآثاره، ويجب أن تميز وتفصل عن قضية القدر لأن الحديث فيها دون ضوابط أدخل الأمة في متاهة كانت في غنى عنها.

ومن الحق أن نقول بأن الذين عالجوا بدعة القدر عند الجبرية أو عند النفاة أرادوا نفي الشبهة وإيضاح

الحجة ولكن كثيرا من أهل السنة أغرقوا في الردود حتى خرجوا عن الحكمة في ذلك ودخلوا في المحذور وهو الخوض في ذات القدر لا في أحكامه، ووقعوا في تناقضات قليلة أو كثيرة مما جعل ظهور طوائف من أهل السنة تقول بالتوسط بين الجبر والاختيار أمرا غير مستغرب وجعل المسألة القدرية من أمور المكاشفة والإلهام كذلك.

الذي أريده هنا أن نبقى بعيدين عن الجدل العقدي لأنه ليس موضوعنا وفي نفس الوقت أن يعلم المتحدث عن الحرية أن حرية الإنسان في اختيار طريقه إلى الإيمان أو غيره أمر معتبر ولكنه في فعله واختياره لا يخرج عن قدر الله.

بقي أن نتحدث عن أدلة حقوق الحرية التي تتمثل في حقه الاعتقادي والفكري والسياسي والمالي

وما إلى ذلك. وقد أسلفت بأن الحقوق ليست هي ذات الحرية وإنما هي مقتضياتها ودلائلها وإذا ما انتقص من هذه الحقوق شيء فإنما ينتقص من تبعاتها وآثارها لا من أصلها، ولسنا نريد التهوين من انتقاص حقوق الحريات... كلا، بل الذي أريده هنا هو الحفاظ على أصل الحرية وبث فكرة الإنسان الحر الذي يبقى شامخا مهما ذهب من حقوقه ليستعيد ما ذهب وهو في موقع الحر القوي الكامل الحرية الذي يؤمن بأن الحرية فطرة وطبيعة لا ينال منها كائن من كان ويؤمن بأنه ندّ في حريته لمن ظلمه وأخذ حقه وإنما تغلب على حقوقه بفضل قوة متسلط وليس بفضل حرية تزيد على حريته. ولأن الذي يحس بأن الحقوق أصل حريته ثم تسلب منه أو يسلب منه بعضها فسوف تسيطر عليه عبودية خفية في تركيبته النفسية والعقلية والعبد لاحق له في المطالبة بالحرية أو هو أعجز المطالبين بالحرية.

وقد يظهر اعتراض آخر كالذي ذكرناه في البداية يقول: الفصل بين الحقوق والحرية يجعل الإنسان يرضى أو يتساهل في حقوقه ما دامت الحرية على أصلها لم ينل منها أحد فيقع ما كنا نحذر منه. وأجيب على ذلك بأن هذا الاعتراض من ثقافة الاستبداد التي ابتلينا بها منذ قرون طويلة وهي أن الإنسان قد يفرط في بعض حقوقه إذا سلمت له أكثرها. والحق أن الإيمان بأصل الحرية نوع من المناعة التامة ضد الاستبداد والتغلب ولا يعني التفريق بين أصلها وحقوق تعريضها للضياع بل إن إعادة طبيعة الحرية إلى أصلها قوة لا تقبل بضياع الحق وإن كان مستلبا في يد الظلم. أرأيت الرجل القوي المنيع الشجاع حين يؤخذ منه حق بالقوة أو يمنع حقا له هل يعني ذلك عدم الشجاعة والقوة والامتناع؟ كلا فإن الشجاعة والمناعة باقية وعلى أساسها فالحق مسترد وعائد دون أن يناله ذل أو صغار.

وعكسه الرجل الذليل الضعيف عندما يستلب منه حق فإنه يزداد ذلة وضعفا ومن الطبيعي أن يرضى بالسلامة من تبعات المطالبة بحقه، ولو عاد إليه حقه يوما فإن صفة الضعف والذلة لا تتغير لأنه مطبوع عليه فهذا المثال بالإضافة إلى مثال سابق وأمثلة كثيرة واردة في الذهن تحكي حقيقة أصل الحرية وعدمها بالنسبة للحقوق. أما أدلة هذه الحقوق فكل حق له دليل وقد اجتمعت كل هذه الأدلة في معاهدة المدينة التي كتبها النبي ﷺ مع بداية الهجرة وكذلك من يدخل في هذه المعاهدة من المشركين واليهود.

إنك لا تذهب إلى حق من الحقوق إلا وجدته في هذه المعاهدة، وكان مما ورد فيها: (وإن من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم)

وورد فيها كذلك: (وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم لأنفسهم إلا من ظلم أو أثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته وذكر مثل ذلك ليهود بني النجار وبني الحارث وبني ساعده وبني جشم وبني الأوس وبني ثعلبة) وقال فيها: (وإن بطانة يهود كأنفسهم وإن البر دون الإثم وإن موالي ثعلبة كأنفسهم) وقال كذلك: (وإن الله على أبر هذا وإن على اليهود نفقتهم وعل المسلمين نفقتهم وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم وإنه لن يأثم امرؤ بحليفه) إلى أن قال: (وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم ولا آثم وإن من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم أو أثم) وأكثر ما ذكرنا كان لحفظ حقوق اليهود من ديار وأموال وكرامة وأمن وغير ذلك،

وأما فيما بين المؤمنين أنفسهم وإن كان اليهود أمة مع المسلمين إلا أن المؤمنين لهم الرحم الديني والتكاليف الخاصة التي تشدد في الحقوق فيما بينهم على أساس الإيمان، ومما ورد في ذلك: (وإن المؤمنين لا يتركون مفرحا بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل) والمفرح هو المثقل بالدين أو الذي أسلم وليس له حلفاء. وقال أيضا: (وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم أو إثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين وإن أيديهم عليه جميعا ولو كان ولد أحدهم) وتظهر هنا الشدة النبوية في منع ظلم الناس أو الاستبداد بهم والأمر بالتعاون على الظالم حتى لو كان ولدا من أولادهم.

وقال في المعاهدة أيضا: (وإن المؤمنين يبيء بعضهم عن بعض بما نال دماءهم في سبيل الله، وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه) ثم تمت بعد ذلك

المؤاخاة بين المهاجرين وإخوتهم الأنصار حتى اقتسموا الأموال والمنازل وتوارثوا إلى أن نزلت نسخ التوارث إلا بين الأرحام، وكانت هذه المؤاخاة تدفع الاستئثار وتمنح المحتاجين.

ثم تتابع القرآن نزولا ليكمل ويتمم مشروع الحرية الأعظم في تاريخ البشرية، فجاء التفصيل لشتى الحقوق الإنسانية للمسلم وغير المسلم وكان القرآن وقتها ينزل ليؤسس مجتمعا ليس مسلما بل مجتمعا إسلاميا يعيش الإنسان لأنه إنسان ابتداء، لا ينظر الإسلام إلى دينه بل إلى انضباطه في المجتمع الإسلامي ويزكي مبدأ التعايش بين البشر بضوابطه الدقيقة العادلة الرحيمة.

نستطيع أن نقسم حقوق الحريات إلى قسمين: الأول الحقوق الإنسانية والثاني الحقوق الدينية.

الحقوق الإنسانية هي الحقوق التي يشترك فيها أبناء الإنسانية في المجتمع الإسلامي مسلمين وكتابيين ومشركين ومنافقين وغيرهم. وتتأسس هذه الحقوق على العدل والسلام والتعاون والحماية والجوار والتعايش وكف الأذى، وينتج عن هذا التأسيس عدة حقوق للحرية نذكرها باختصار.

أولا: (حق التدين والاعتقاد):

في المعاهدة النبوية التي تأسست عليها الدولة الإسلامية وضوح لا مرية فيه. فإقرار المعاهدة لليهود على دينهم وإعطاؤهم حق البقاء على ملتهم ودينهم دون أدنى مضايقة أو إكراه ولم يحدث أن أصابهم مكروه من قول أو فعل إلا بصنع أيديهم وخيانتهم للمجتمع الإسلامي. وينسحب هذا الحكم على سائر الملل في حق

التدين واعتناق الملة أيا كانت داخل المجتمع الإسلامي شريطة الحفاظ على أساسات التعايش والمواطنة والسلام التي ذكرناها.

إن حق التدين قضية محسومة منذ نزول القرآن والخطاب في ذلك للنبي ﷺ واضح في آيات كثيرة سواء في مكة أو في المرحلة المدنية، ففي مكة نزلت آيات عديدة تبين للنبي ﷺ أنه نذير ومبلغ ليس إلا، أما التدين والهداية للمشركين فهي أمر إلى الله ﷻ ولا يملك عليه الصلاة والسلام أن يهدي الناس أو يكرههم على ذلك.

يقول الله سبحانه في سورة الأنعام المكية: ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥]، ويقول سبحانه: ﴿وَمَا نُرْسِلُ

ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ۖ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾ [الأنعام:٤٨-٤٩]، وقال ﷻ: ﴿ قُلْ إِنِّى نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۚ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ۚ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَـٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾ قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾ ﴾

[الأنعام:٥٦-٥٨]، وفي نفس السورة ذاتها يقول تبارك وتعالى: ﴿ ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ ۗ وَمَا جَعَلْنَـٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ

اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾[الأنعام:١٠٦-١٠٨]. ﴿ قُلْ يَٰقَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ ﴾[الأنعام:١٣٥].

وفي سورة الأعراف يقول ﷻ للحبيب المصطفى ﷺ:

﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف:١٩٩]

وفي سورة يونس: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾

[يونس: ٩٩]، وفي آخر آيتين قال - مخاطبا نبيه: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۖ وَمَا أَنَا عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٨﴾ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ ۚ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾

[يونس:١٠٨-١٠٩]

وفي سورة هود وهي مكية كسابقتها يقول ﷻ:

﴿ فَلَعَلَّكَ تَارِكُۢ بَعْضَ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ وَضَآئِقُۢ بِهِۦ صَدْرُكَ أَن يَقُولُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ كَنزٌ أَوْ جَآءَ مَعَهُۥ مَلَكٌۚ إِنَّمَآ أَنتَ نَذِيرٌۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ وَكِيلٌ ﴾ [هود: ١٢]. وفي نهاية السورة يقول ﷻ:

﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾ وَكُلّٗا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَۚ وَجَآءَكَ فِي هَٰذِهِ ٱلْحَقُّ وَمَوْعِظَةٞ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢٠﴾ وَقُل لِّلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَٰمِلُونَ ﴾[هود:١١٨-١٢١].

وفي سورة يوسف وهي مكية ايضا: ﴿ وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾ وَمَا تَسْـَٔلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍۚ إِنْ

﴿هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ﴾[يوسف:١٠٣-١٠٤]. وفي سورة الحجر: ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٤﴾ إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ ﴿٩٥﴾ ٱلَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ ۚ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٩٨﴾ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾ [الحجر:٩٤-٩٩]. وفي سورة النحل: ﴿فَهَلْ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾[النحل:٣٥]، ويقول سبحانه: ﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَىٰهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَن يُضِلُّ ۖ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾ [النحل: ٣٧]، وفيها: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]، وفيها: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النحل: ٨٢]،

وقال سبحانه: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَلَتُسْـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٣].

وفي سورة الكهف وما بعدها من المكيات مالا يسعه المقام في بيان أن الرسول ﷺ ما بعث إلا مبشرا ونذيرا وأنه ليس بوكيل على الناس ولا مجبرا ولا مكرها لأحد على هذا الإيمان.

ما ذكرناه من آيات وما يدخل في موضوعها في المرحلة المكية إنما كانت تؤسس النبي والمؤمنين معه على أن الرسالة بلاغ وإنقاذ، ومن يظن أن العداوة تقررها مسألة الانتماء للإيمان وعدمها إنما يصادم مفهوم القرآن لأن كتاب الله لم يأمر بالعداوة والإرغام إلا لرفع ظلم أو إنقاذ مظلوم أو رد عدوان أما الإيمان وعدمه

فهي مسألة تكفل الله ﷻ بأصحابها بعذاب عاجل أو آجل ولم يجعل لنا سبيلا عليهم إلا أن ننفذ أمر الله في الأحكام الخاصة أو العامة والتي لا تتناقض مع هذا المفهوم أبدا، وما نحن إلا مبلغين ومنذرين.

ثم جاءت المرحلة المدنية ونزل القرآن ليكمل البناء الذي بدأه في مكة من أجل تحرير البشرية فكانت الآيات المدنية موضحة لحالات جديدة صار المسلمون يحكمون بعد أن كانوا تحت وطأة الاضطهاد المكي محكومين وبدأت احتكاكات جديدة مع المشركين واليهود وبدأ بعضهم يظهر عداوته ويتربص بالمؤمنين ويروم إزهاق هذا المشروع التحريري الكبير الذي رد الناس إلى طبائعهم وحرر العبيد من الذل وأزال العصبية وظاهرة التغلب الجاهلية واستعلاء الطبقات ونشر العدل إلى غير ذلك.

ومن العجيب أن ترى القرآن يأمر المسلمين في مكة وهم في أشد حالات الضيق والعنت بأن يتجنبوا نفسية التسلط باسم الدين أو يكرهوا أحدا على دينهم حتى لو كان من أبنائهم وأزواجهم وعبيدهم وقد كانوا يريدون بعض ما يدعوهم إلى الانتقام من أعداء الدين الذين ساموهم القهر والذل ولكن الله لم يأمرهم بكف اليد والصبر وقط وإنما أراد منهم أن يتحلوا بنفسية المنقذ الذي لا يملك إلا أن يبلغ ويدل على الله ولن يكره أحدا أو يصادر حريته مهما كان قادرا عليه لأنه لم يستجب له فإذا كان الرسول ﷺ يتحلى بهذا الخلق والمبدأ في حرية التدين حتى لمن كانوا أعداء لهم أو مظاهرين لأعدائهم أو متفقين معهم في شركهم فكيف بربك يكون الرسول عليه وعلى آله الصلاة السلام وأصحابه من بعده حين يحكمون ويملكون ناصية الناس؟

إن فرقا تنتمي إلى الإسلام فتجعل من نفسها وصية على إدخال الناس في الدين أو إدخالهم النار بقتلهم أو استباحة أعراضهم وأموالهم لهي قريبة من كل شيء إلا من الإسلام. ولما ظهرت تنظيمات وحركات سرية تقتل من لم يذعن لها أو يؤمن بمبادئها أو يدخل في الإسلام في التاريخ الماضي أو الواقع الراهن وجدت هذه الحركات تدار بفعل أعداء الإسلام وتستغل لتشويه الدين وضرب الأمة في صميمها ولا يشك أحد في مدى الضرر الذي حاق بأمتنا وبالمصلحين من هذه الأمة على أيدي هؤلاء وكانوا في الحقيقة مصدرا من مصادر صناعة الاستبداد.

جاءت المرحلة المدنية ونزل القرآن على الحبيب المصطفى ﷺ لتحدد موقف الإسلام والرسالة

من البشرية بشتى طبقاتها ودياناتها وألوانها. وافتتحت المرحلة المدنية برحلة الهجرة من مكة إلى المدينة وبدا العدل والإنصاف والإسلام أشد وضوحا من الشمس، فكانت أحداث هي في نظر العالم أجزاء من الحادثة الكبرى التي هي الهجرة وهي في الحقيقة معالم بارزة وإشارات أو عناوين لحقيقة هذه الرسالة عندما أراد الهجرة أعاد للمشركين أموالهم وأماناتهم وأبقى لها عليا كرم الله وجهه فردها على المشركين وفي قانون الإنسانية لم يكن أمرا عاديا بل هو أمر قريب من المستحيل إذ يرد المال إلى الذين أخرجوه أو إلى قومهم وأقاربهم. وإذا قلنا بأن المشركين الذين استأمنوه على أموالهم لم يكونوا أعداء له فهل أدل على ذلك من عدل النبي ﷺ وقوة أثر التربية الربانية المكية عليه في أنه لا يحمل عداء لهم

ولا ظلما لعدم إيمانهم به وتصديقهم برسالته أي أنه كـان متشـبعا بنفسـية المنقـذ للبشـر مـن الظلـم والاسـتبداد إلى الحرية ولهذا كـان أمينـا علـى أمـوالهم حريصـا علـى هـدايتهم وإذ لم يهتـدوا فـإن هـذا لا يمنـع العـدل معهـم والإحسان إليهم وإن في أحرج الظروف. كـانوا مشـركين نعم ولكنهم لم يكونوا أعـداء لـه ولم يـؤذوه فكـان هـدي القرآن أن يبقى مسالما لهم ووفيا لعهدهم وصـادقا معهـم أما بقاؤهم على الشـرك وعـدم إيمـانهم بـه فهـذه مسـألة تخصهم وهي بينهم وبين الله. حتى لو كانوا ممن أخرجـوه فإنه لا يخفر ذمته ولا ينقض عهده.

ومن هذه الأحداث في أيام افتتاحـه للعهـد النبـوي أن دليله إلى المدينة كان مشركا وهـو عبـد الله بـن أريقـط ولم يكن كفر الدليل مانعا من استئجاره لأداء أكـبر مهمـة

في تاريخ البشرية ولقد كان الركب الذي هاجر يحمل أعظم رسالة في تكوين المجتمع الإسلامي وصناعته إذ كانوا أربعة رجال أحدهم كان نبيا من علية القوم وكبارهم وهو النبي ﷺ وثانيهم كان صديقا ولم يكن من علية القوم بل كان من أهل المكانة العادية في قومه وهو أبو بكر رضي الله عنه وثالثهم كان مولى وعبدا مملوكا لأبي بكر وهو عامر بن فهيرة رضي الله عنه ورابعهم كان مشركا وهو عبد الله بن أريقط. فثلاثة يمثلون المجتمع المسلم بسائر طبقاته الكبرى والوسطى والدنيا وواحد يمثل الخلاف في التدين وحرية الاعتقاد وهو عبد الله ابن أريقط. وجميعهم يمثلون المجتمع الإسلامي الراحل والمهاجر من أرض القهر والظلم والتغلب إلى أرض المساواة والحب والعدل والنور والحرية.

وفي الهجرة محطات كثيرة كنزول النبي ﷺ خيمة أم معبد أو لقائه بسراقة بن مالك رضي الله عنه أو غير ذلك إلى أن تمت المعاهدة النبوية المشار إليها في الصفحات السابقة، حاصل الأمر أن هذه المرحلة المدنية افتتحت بهذه الأحداث فكيف بما تلا هذا الافتتاح من حياة عاشها المجتمع الإنساني في ظل الإسلام.

قد يظن من لا نظر له أن الإعراض عن الكفر والتعايش معه سنة مكية نسختها المرحلة المدنية وهذا ما سأبين بطلانه في الأسطر القادمة إذ أن المرحلة المدنية هي تكريس للمرحلة المكية في الإعراض عن المشركين وغير المسلمين جميعا وتركهم على دينهم وإيكال أمرهم إلى الله. لكن الأمر اختلط على كثير من الخائضين في هذا الأمر عند الحديث عن الجهاد وقتال الكفار وما ورد

من آيات وأحداث، وسوف أبين الفصل بين الأمرين ووجه الربط بينهما بتوفيق الله ﷻ.

في البداية يجب أن نثبت الآيات المدنية التي اتفقت مع الآيات المكية في ذلك ثم نتعرض لآيات الجهاد والبراءة وغيرها.

في سورة البقرة وهي مدنية يقول الله ﷻ: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: ١٠٩]. الحقد الذي يحمله اليهود على النبي ﷺ والحسد والبغضاء كذلك لم تكن مبررا بالإضافة إلى كفرهم أن يصادر حرياتهم أو يؤذيهم أو ينابذهم. من أجل هذا نرى أن الخطاب كان يتوجه إلى النبي

والمؤمنين على هينة التهدئة وإطفاء فتائل الخلاف والقتال مع غير المسلمين رغم عداوتهم وحقدهم ولقد قدم الله قولــه: ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۖ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ ﴾ [البقرة: ١١٩]، على الآية التي بعدها وهي: ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾[البقرة: ١٢٠]، من أجل أن يخفف في نفس نبيه ﷺ أثر البغضاء والحقد اليهودي عليه كي يصبر عليهم كما صبر على مشركي مكة من قبل.ولقد آذوه ﷺ في قولهم (راعنا) وهم يقصدون سبّه على هينة الطلب بالانتظار ولم يأمره الله بأن يصادر حقهم أو حريتهم.

ومن الآيات في سورة البقرة قوله ﷻ: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ﴾[البقرة:٢٥٦]، قال صاحب الكشاف رحمه الله: أي لم يجر الله الإيمان على الإجبار والقسر

ولكن على التمكين والاختيار. ونحو قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩]، أي لو شاء لقسرهم على الإيمان ولكنه لم يفعل وبني الأمر على الاختيار وسبب نزول هذه الآية أن رجلا من الأنصار كان له ابنان تنصرا ثم قدما المدينة فلزمهما وقال: والله لا أدعكما حتى تسلما فأبيا أن يسلما فاختصموا إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أيدخل بعضي النار وأنا انظر؟ فأنزل الله ﷻ: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾[البقرة:٢٥٦]، فخليَ سبيلهما. ذكر ذلك الو احدي في أسباب النزول وذكر غير ذلك من أسباب النزول كلها تدور في المنع من الإكراه.

وفي سورة آل عمران يقول المولى ﷻ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ۗ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٩) فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران:١٩-٢٠]، قال القرطبي رحمه الله في الجامع: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ...﴾ أي جادلوك بالأقاويل المزورة والمغالطات فأسند أمرك إلى ما كلفت من الإيمان والتبليغ وعلى الله نصرك وهذه الآية نزلت على النبي ﷺ ضمن رأس السورة إلى ثمانين آية كما قال المفسرون بسبب وفد نصارى نجران الذين حاجوه في الله وفي عيسى بن مريم

عليهما السلام وقالوا إلى ستين آية ومعلوم أن وفد نجران جاءوا في السنة العاشرة للهجرة وكان نصارى نجران قد أرسلوا وفدهم إلى النبي ﷺ كي يحاجوه وكادت المباهلة تقع بينهم وبين رسول الله ﷺ فخافوا على أنفسهم وصالحوه على الجزية.

وليس صحيحا أن هذه الآية وأمثالها نسخت بآيات الجهاد لأن آيات الجهاد نزلت في شأن المقاتلين والممتنعين عن الجزية والإذعان لحكم الإسلام وسيأتي الحديث عنها. ومن الآيات في سورة آل عمران قوله ﷻ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]، وهذا إعراض عنهم وتركهم على دينهم وامتناعهم عن

إكراههم وأذاهم. بل إن الصبر على أذى الكافر ما لم يصل إلى السلاح والمظاهرة لعدو من هدي الإسلام. فصلت سورة آل عمران هذا تفصيلا وبينت حق الرأي وحق الرد عليه، من ذلك قوله ﷻ: ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ ﴾ [آل عمران:٧٢-٧٣]، وليس كل الأذى مسموح به ولكن هذا النوع هو من صدّ اليهود لبني جنسهم بالإضلال أو لمحاولة التشكيك في الإسلام والرسول ﷺ بطريقة مباشرة وغير مباشرة أحيانا حيث كانوا يسعون بالمساءلات ليعجزوا رسول الله ﷺ عن الإجابة تشكيكا وكيدا ومكرا. ووصل بهم الأمر إلى أن دعوا بعض كبار

الصحابة إلى اليهودية كما قال ﷻ: ﴿ وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٩]

وأشد من ذلك محاولة اليهود تجديد الفتنة بين الأوس والخزرج حتى تواعدوا للقتال وحملوا السلاح والرسول ﷺ بين ظهرانيهم فأنزل الله قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٠٠]، وأثبت القرآن أذى أهل الكتاب للمؤمنين ولم يأمرهم بطردهم ولا الاعتداء عليهم ولا الانتقاص من حرياتهم إلا إذا رفعوا السلاح أو ظاهروا عدوا على المسلمين فقال سبحانه: ﴿ لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ۖ وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴾[آل عمران: ١١١]

واقصى ما أمر الله به في التعامل مع اليهود أن يحذرهم المؤمنون ولا يتخذوا منهم بطانة أو أولياء لشدة عداوتهم للمؤمنين وغدرهم فقال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ (118) هَا أَنتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران:١١٨-١١٩].

وتأتي الطامة من اليهود حين يقولون إن الله فقير ونحن أغنياء ويكشف الله أمرهم لنبيه ﷺ ومع هذا الإخبار الإلهي لم يأت الأمر للنبي بحربهم وإنما جعل الله

سبحانه الأمر إليه في الآخرة ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [آل عمران: ١٨١].

ثم يأمر الله النبي والمؤمنين بالصبر على أذى القول في قوله ﷻ: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦].

وفي سورة النساء المدنية أيضا حديث عن أهل الكتاب وشدة أذاهم لله ولرسوله والمؤمنين في المدينة كقوله ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء: ٤٤]، وقوله: ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾

[النساء: ٤٦]، وقوله عنهم حين ذهبوا إلى قريش وسألهم المشركون انحن اهدى ام محمد؟ قالوا أنتم أهدى سبيلا من محمد: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴾ [النساء:٤٤-٤٥]. ويأتي التفصيل عن المنافقين وما يحدثون في المدينة من أفعال وأقوال ضد الإسلام ولم يؤمر عليه الصلاة والسلام بقتلهم بل أمره بأن يأخذ منهم ظاهرهم ويكل سرائرهم إلى الله ووعدهم الله بالدرك الأسفل ولا يخفى ما فعله المنافقون من انسحاب في الغزو بثلث الجيش في أحد وقولهم للنبي: ﴿ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ﴾[المنافقون:٨]. وكان اشد ما فعله المنافقون موالاة اليهود من دون المؤمنين وكذلك استهزاؤهم بالقرآن إذا جلسوا مع اليهود وهذا من جنس

ما أخبر الله عنهم في بداية سورة البقرة في قولـه: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوٓا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾[البقرة: ١٤]، قال الله عن المنافقين في هذا الشأن في سورة النساء: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَٰفِقِينَ وَالْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ [النساء: ١٤٠].

وفي خواتيم السورة يقول ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٧٠].

إذن فحق التدين قضية كبرى في الإسلام لا حق لأحد

في اقتلاعها أو العبث فيها وأمر المسلمين بالصبر على الآخرين إلى أبعد مدى ما لم يصل الأمر إلى القتال.

ونتقل إلى سورة المائدة وهي من أهم السور في هذا الباب من الدين وهي من أواخر السور نزولا وليس فيها منسوخ ونزل فيها ما يوطد العلاقة مع بني الإنسان ومن أهم ذلك حق التدين وافتتحت السورة بالوفاء بالعقود وفي الآية التي بعدها: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: ٢]، وفيها إباحة طعام أهل الكتاب والنكاح من الكتابيات العفيفات غير الزانيات ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥].

بعد أن قص الله سبحانه على نبيه ﷺ بعض أخبار اليهود والنصارى وما قالوه عن الله ﷻ وما فعلوه من كفر وصدود وإشراك قال: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾ [المائدة: ٤١].

الحديث هنا عن اليهود والمنافقين والمشركين وأذاهم للنبي ﷺ وأصحابه وقد آذوا الله كثيرا وآذوا الدين

والملة ولم يأت في كتاب الله ما يأمر بقتلهم أو بإكراههم على الدين.وها أنت ترى كيف أن الأمر بالصبر على المشركين في مكة جاء مثله في المدينة بالصبر على المنافقين واليهود والنصارى.

أما الإشكالية التي حصلت في فهم كثير من المسلمين بين الصبر على غير المسلمين وعدم إكراههم والإحسان إليهم وبين قتالهم وما حدث من جهاد ضدهم فإن الأمر يسير جدا إذا علمنا أن هذه الآيات وأمثالها نزلت بعد معارك طاحنة بين المسلمين والمشركين وأن هذه الآيات التي تدعو إلى الإحسان والصبر نزلت بعد آيات الجهاد. وبمعنى أقرب فإن آيات الجهاد نزلت في المقاتلين والمحاربين من غير المسلمين وآيات الصبر والإحسان نزلت في غير المحاربين والمقاتلين ووقت نزولها جاء بعد نزول آيات الجهاد.

فالأمر بالقتال لم يأت إلا لمن رفع ضد المسلمين السلاح وقاتلهم أو وقف مع عدوهم وكان الأمر واضحا جدا في قوله ﷻ: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٨) إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [الممتحنة:٩]. وما صح في نسخ هذه الآيات شيء بل هي آيات محكمة وما قاله بعض العلماء من آية السيف نسخت ما قبلها فهو غير صحيح وإنما جاءت بتشريع الجزية ولا علاقة لها بالإكراه على التدين، والجزية بعد ذلك صارت علامة على السلام والموادعة الدائمة من قبل المشركين وأهل الكتاب ودليل إذعان لحكم الإسلام والدخول في المجتمع الإسلامي والهدف

من مقاتلة غير المسلمين ليس إكراههم على الإسلام وإنما الدخول تحت حكمه لأنه أمر إلهي وما هو باجتهاد بشر.

أما الجزية فهي ضريبة حماية المسلمين لغير المسلمين ودليل إذعان من غير المسلمين لحكم الإسلام. وقد اختلف العلماء حول هذه المسألة كثيرا هل القتال من اجل الكفر أم من أجل المقاتلة والاعتداء والامتناع؟ والثاني هو الصحيح فلو كان القتال من أجل الكفر لما قبلت الجزية. ولو كان القتال من أجل الكفر لما نهي المسلمون عن قتل المرأة والطفل والرهبان والعجزة ومن لم يقاتل.

قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل يوم بعثه إلى اليمن: (إنك تقدم على قوم أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله فإن أسلموا فبها وإن لم يسلموا فادعهم

إلى الجزية) ولان أهل اليمن قبلوا الدخول في المجتمع الإسلامي لم يقم معهم قتال وإن بقوا على دينهم.

إن المجتمع الإسلامي الذي أسسه رسول الله ﷺ لهو أرقى وأرفع من أن يجبر الناس بما لا يؤمنون به ما دام ذاك في خاصة أنفسهم لا يضر بغيرهم، لقد كانت المدينة تعج بآلاف اليهود المتمكنين في ديارهم وأموالهم وحصونهم وتجارتهم آمنين مطمئنين لا يظلمون فتيلا، وكان عليه الصلاة والسلام يحاورهم ويجادلهم بالحسنى ويدخل بيوتهم ويحضر ولائمهم ويجيب دعوة العجائز والصغار والكبار، وكان في بيته غلام يهودي ولما مرض الغلام ذهب يعوده ويدعوه إلى الإسلام فأسلم.

وانظر كيف أباح القرآن الزواج من الكتابيات الا ترى انه يريد أن يوطد العلاقات الإنسانية والاجتماعية ويربط بروابط الأرحام بين المسلمين وأهل

الكتاب؟ إن الإسلام أراد أن يزرع في بيوت النصارى واليهود رحما من الإسلام كي يكون التقارب أشد والالتصاق أعظم لتدخل دعوة الإسلام كل بيت، ولا زالت آية الزواج من الكتابيات قائمة لم تنسخ ولم يأت في الدين ما يجبرها على الإسلام.

ثانيا: (حق الفكر والرأي):

مرت آيات كثيرة في حق التدين ثبت بها حق الرأي والفكر وإبداء مكنون النفس من القناعات وليس الأمر على الإطلاق أعني أنه لا يأذن الإسلام لكائن من كان أن يبدي فكره وقناعته وآراءه دون شروط وضوابط، لأن كثيرا من المخالفين أو المتخذين أقوالا شاذة أو مصادمة للدين يجعلون من هذا الحق سبيلا لتشويه الدين أو الطعن فيه أو الاعتداء على حقوق المسلمين

وسب دينهم وبلبلة العقول. فالشروط هنا مهمة لهذا الحق من حقوق الحرية.

من الأمور التي تخفى على الناس أن الإسلام ألزم المسلمين أيضا احترام الطوائف في المجتمع الإسلامي أيا كانت مذاهبهم ودياناتهم فأمر بمجادلة أهل الكتاب بالحسنى فقال: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، وقال: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ﴾ [آل عمران: ٦٤]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨]

ومن أعظم الدلائل على ذلك خطاب القرآن لليهود والنصارى بقوله : ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ وهو من الخطاب المحبوب لديهم. ومن الأساليب اللطيفة في الدعوة والحوار أن المخالف مهما كان مخالفا فإنه يخاطب بأحب الأسماء أو بالاسم الذي لا يبعث على الكراهية وزيادة النفور ويشتد القرآن في الرد عليهم باللعن والتكفير أحيانا للظالمين منهم والقائلين على الله الزور والبهتان. وورد في السنة النهي عن إيذاء أهل الذمة والمعاهدين والمواطنين من غير المسلمين والأحاديث في ذلك مشهورة.

الذي أريد قوله هو أن حق الفكر والرأي محفوظ لكل إنسان، فإذا أعطى الله حق التدين للناس ألا يعطيهم حق الفكر والرأي؟ بلى يعطيهم في حدود الكلمة التي لا تتعدى إلى فعل يضر بالمجتمع أو تحريض أو فتنة.

كان اليهود في المجتمع الإسلامي لا يقرون للنبي الكريم ﷺ بالنبوة والرسالة وكان بقاؤهم على يهوديتهم دليلا على عدم إقرارهم، وكان المشركون في المدينة وأهل الحلف لا يقرون بإلهية الله ﷻ ولا بنبوة النبي ﷺ وبقاؤهم على الشرك إقرار بذلك أي أن هذا رأي تمسكوا به وفكر اعتنقوه وأعطاهم الإسلام بحكم حريتهم هذا الحق. ﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [آل عمران: ٢٠]، وقال ﷻ: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٤]

إذا استعرضت كثيرا من الأحداث في العهد النبوي والراشدي وجدت أرقى قانون في التعامل مع حقوق

الحرية ما لم يتحول إلى حركة مسلحة أو عدائية. وقد مر معنا التجمعات اليهودية و النفاقية في العهد النبوي.

وقد يستدل المعارض بالردة في عهد أبي بكر وكيف حاربهم والأمر مختلف تماما لأن الردة كانت حركة ممتنعة عن الحكم الإسلامي وكانت مسلحة فوق ذلك. إضافة إلى أن مسألة الردة لها أحكام لا سيما إذا كانت جماعية والكل يعلم كيف أوشك الإسلام أن يضيع وتنتهي الدولة بأكملها.

في عهد أبي بكر ﷺ بدأت الفتوحات وكان هو من أوصى بحفظ دماء النساء والأطفال والرهبان والعجزة ونهى عن قتلهم وقتل العبيد والمزارعين وكل من اعتزل ولم يقاتل. ولم تطل المرحلة الصديقية وإن كانت حافلة بالأحداث تم خلالها المصالحة مع الفرس وأخذ منهم الجزية وودعهم على دينهم في الحيرة وبعض القرى

والبلاد المجاورة لها، وكان خالد ﷺ يرسل الجنود والسرايا يدعون الناس إلى الإسلام أو الجزية. وصالح أبو عبيدة ﷺ أهل البلقاء وكان أول صلح إلى غير ذلك، أردنا من هذا أن نفرق بين أهل الردة وغيرهم.

وفي المرحلة العمرية رأينا عمر ﷺ يسير سيرته الحافلة بالأحداث والنهضة والفتوح وعلى شدته وصلابته في الحق وقوته وبأسه في طبيعته وشخصيته إلا أنه وضع الحقوق في نصابها، كان يقول كلمته لا يحابي ولا يجامل أحدا وكان يقبل الكلمة والرأي لا يظلم أحدا ولا يعاقب إلا من تجاوز حده في بث رأيه أو خرج عن نطاقه المتاح الشرعي.

صالح النبي ﷺ يهود خيبر على ما هم عليه من حصن بعهد بقي عليه أبو بكر ﷺ فلما جاء

عمر رضي الله عنه تركهم على العهد الأول فحصل منهم غدر ومحاولة إضرار ببعض الصحابة منهم أحد الأنصار ومنهم عبدالله بن عمر وقد كان النبي ﷺ صالح يهود خيبر على أن يخرجهم المسلمون متى أرادوا فلما فعلوا فعلتهم أجلاهم عمر رضي الله عنه.

وكذلك بقي نصارى نجران على ما هم عليه حتى طلبوا الجلاء فأجلاهم عمر رضي الله عنه فندموا وأرادوا العودة فمنعهم عمر رضي الله عنه. وهذا وما سبقه يعطي التصور الصحيح للتجمعات التي تقوم على فكرة واحدة أو مذهب أو دين ويترك أهل كل دين على دينهم وكذاك المذاهب والمعتقدات.

إن كلمة الحق وحرية الرأي في عهد عمر رضي الله عنه كانت قائمة على خير ما تكون ولكن شدة عمر رضي الله عنه

وقوته في الحق أوهمت الناس أن عمر ﷺ لا يسمح بقول أو اعتراض أو حرية اعتقاد وفكرة ولا ننسى أن عمر ﷺ كان خليفة وليس واحدا من عرض الناس ويحق للخليفة الذي في مقام عمر ﷺ أن يتصرف وفق ما يراه يخدم المصلحة العامة ومن استعرض مواقفه مع الرسول ﷺ علم أن الرسول ﷺ علمه كيف يعمل مع المخالفين والمناوئين وأهل الآراء الشاذة حتى مع اليهود، جاء اليهودي يطالب النبي ﷺ بدين له فوعده المصطفى ﷺ فقال له اليهودي: إنكم يا بني عبد المطلب مطل، فأخذ عمر ﷺ بتلابيب اليهودي فنهاه النبي ﷺ وقال له: **«أنا وهو كنا أحوج إلى غير هذا منك يا عمر أن تأمرني بحسن الأداء وتأمره بحسن التباعه» ثم قال له: «اذهب يا عمر فاقضه حقه وزده عشرين صاعا مكان ما رعته».**

وكان اليهودي حبرا يدعى زيد بن سعنة اصطنع هذا الموقف كي يرى حلم النبي ﷺ وهو زيد بن سعنة رضي الله عنه.

وكثير من المواقف تربى عليها عمر رضي الله عنه مع النبي ﷺ في إبداء الناس آراءهم والصبر عليها. لما فتح المسلمون سواد العراق ثار جدال طويل بين عمر رضي الله عنه وكبار الصحابة على قسمة الأراضي فكانوا إذا أكثروا عليه قال: هذا راي.

وقال لأبي عبيدة رضي الله عنه في جزية أهل الشام: «فاضرب عليهم الجزية وكف عنهم السبي وامنع المسلمين من ظلمهم والإضرار بهم وأكل أموالهم إلا بحقها ووف لهم بشرطهم الذي شرطت لهم في جميع ما أعطيتهم. وأما إخراج الصلبان في أيام عيدهم فلا تمنعهم من ذلك خارج المدينة بلا رايات ولا بنود

على ما طلبوه منك يوما في السنة، فأذن للنصارى في الشام بإظهار شعار معتقدهم يوما في السنة وهو يوم احتفالهم.

جاءت من اليمن برود ففرقها عمر ﷺ على الناس ثم صعد المنبر يخطب وقد لبس منها بردين فقال: اسمعوا يرحمكم الله. فقام سلمان ﷺ : والله لا نسمع والله لا نسمع. فقال: ولم يا عبد الله؟ فقال: يا عمر! تفضلت علينا بالدنيا، فرقت علينا بردا وخرجت تخطب في حلة منها؟ فقال: أين عبدالله بن عمر. فقال: ها أنا ذا يا أمير المؤمنين! قال: لمن أحد هذين البردين الذين عليّ، قال: لي، فقال لسلمان: عجلت علي يا أبا عبدالله إني كنت قد غسلت ثوبي الخلق فاستعرت ثوب عبدالله، قال سلمان: أما الآن فقل نسمع ونطع.

قال حذيفة ﷺ: دخلت على عمر ﷺ فرأيته مهموما حزينا. فقلت له: ما يهمك يا أمير المؤمنين؟ فقال: إني أخاف أن أقع في منكر فلا ينهاني أحد منكم تعظيما لي. فقال حذيفة ﷺ: والله لو رأيناك خرجت عن الحق لنهيناك. ففرح عمر ﷺ وقال: الحمد لله الذي جعل لي أصحابا يقومونني إذا اعوججت.

وقال يوما على المنبر: يا معشر المسلمين ماذا تقولون لو ملت برأيي إلى الدنيا كذا. وميل رأسه.

فقام إليه رجل فقال: أجل، كنا نقول بالسيف كذا وأشار إلى قطع رأسه.

فقال: إياي تعني بقولك؟ قال: نعم، إياك أعني بقولي.

فقال عمر ﷺ: رحمك الله، الحمد لله الذي جعل في رعيتي من إذا تعوجت قومني.

وردت عليه امرأة في مسألة المهر فقال: «أصابت امرأة وأخطأ عمر».

ورأته خولة بنت حكيم ﷺ وهو مع الجارود العبدي خارجين من المسجد فسلم عليها عمر فردت عليه السلام ثم قالت: رويدك يا عمر حتى أكلمك كلمات قليلة. قال لها: قولي.

قالت: يا عمر! عهدي بك وأنت تسمى عميراً في سوق عكاظ تصارع الفتيان فلم تذهب الأيام حتى سميت عمراً، ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين، فاتق الله في الرعية واعلم أنه من خاف الموت خشي الفوت، فقال الجارود ﷺ: هيه، قد اجترأت على أمير المؤمنين. فقال عمر ﷺ: دعها أما تعرف هذه يا جارود؟ هذه خولة بنت حيكم التي سمع الله قولها من فوق سمائه فعمر والله أحرى أن يسمع كلامها.

وكان عمر رضي الله عنه في سوق المدينة ليلا فرأى مصباحا وقد نهى عن المصابيح بعد النوم وكان معه عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه .فانطلقا فإذا قوم على شراب لهم فقال عمر رضي الله عنه لعبدالرحمن رضي الله عنه : انطلق فقد عرفته. فلما أصبحا أرسل إليه قال: يا فلان كنت وأصحابك البارحة على شراب. قال الرجل: وما أعلمك يا أمير المؤمنين؟ قال: شيء شهدته. قال: أولم ينهك الله عن التجسس؟ فتجاوز عمر رضي الله عنه عنه.

وحصل بينه وبين ابن عباس رضي الله عنهما مناقشة في مسألة حق أهل بيت النبوة في الخلافة حتى اشتد الحوار بينهما إلى أن قال عمر رضي الله عنه : إليك عني يا ابن العباس. ثم اعتذر عمر رضي الله عنه منه.

حاصل الأمر أن عمر رضي الله عنه كان ذا هيبة شديدة وقوة وشدة ولكنها لا تمنع كلمة الحق وقول الرأي

والفكرة التي يؤمن بها صاحبها. حتى أن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال له في وجهه: إن أبا بكر أحب إلينا منك، فرد عليه عمر رضي الله عنه: من كره إنسانا فلا يجاوره في أرض. فهاجر سعد رضي الله عنه من المدينة وذهب إلى الجهاد.

قد يحتج معترض بقصة صبيغ الذي كان يسأل عن متشابه القرآن في أجناد المسلمين حتى قدم مصر فبعث به عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فجلده عمر وعاقبه حتى ترك الرجل ما كان عليه.

وأجيب عن هذا الأمر بأمور:

أولا: أن صبيغا خرج عن حقه في الفكر والرأي إلى نشر أفكاره ومحاولة إلزام الناس وفتنتهم ولم يقصرها على نفسه.

ثانيا: المسائل التي خاض فيها صبيغ هي من المنهي عنه دينا وقد كان يخوض في متشابه القرآن ولا شك

أن الله ذم من فعل ذلك وجعله من أهل الزيغ، ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

ثالثا: من حق الخليفة أن يؤدب رعيته ويمنعهم من الخوض في أي أمر لا يخدم المصلحة العامة ويصدر مرسوما بذلك، فكيف إذا كان الأمر من المنهيات بنص الكتاب؟.

رابعا: ومما يظهر أن صبيغا لم يكن يعتقد فكرا بقدر ما كان يرتكب منكرا، ودفع المنكر بالأسلوب المناسب من حق أهل الحسبة وعلى رأسهم الخليفة ومن في مكان المسؤولية.

وما كان يفعله عمر رضي الله عنه من الاشتداد على رعيته في أمور كثيرة لا بد أن توضع تحت النظر تاريخيا فإن كثيرا من الروايات التي وردت عن عمر رضي الله عنه لم تكن صحيحة

على قواعد الإثبات من أهل الإسناد، بل وردت في كتب التاريخ والأدب والفقه على سبيل الاشتهار والاستظهار بها على المخالفين أو لإثبات وجهة نظر.

كذلك فإن بعض أعمال عمر رضي الله عنه وشدته التي ثبتت عنه لم يتفق معه فيها كل الصحابة بل عارضوه في أمور ورجع عنها رضي الله عنه.

وأزيد على ذلك أن عمر رضي الله عنه أحيانا كان يفهم أشياء ليس عنده فيها حديث عن رسول الله ﷺ فإذا ثبت عنده نص من الحديث غير موجود أو غير معارض لما تعلمه من رسول الله ﷺ أخذ به دون أن يتردد.

في عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه حدثت حادثتان هي من أبرز الحوادث في حرية الفكر والراي أما الأولى فهي حادثة أبي ذر الغفاري رضي الله عنه وكان أعلن تحريم كنز

الأغنياء المال لأنفسهم وأمرهم بإنفاق ما زاد عن قوتهم أو جهاز غزوهم، فذهب إلى معاوية فأغلظ عليه فضاق به معاوية فكتب إلى عثمان ﷺ يشكوا أبا ذر وأنه ألب الفقراء على الأغنياء فأمر عثمان ﷺ بإنفاذه إلى المدينة مكرما دون أن يؤذيه بشيء. وقد كذب ابن الأثير وغيره الروايات التي تذكر أن عثمان آذى أبا ذر أو أساء إليه فلما وصل أبو ذر إلى المدينة دخل على عثمان ﷺ فقال له: ما لأهل الشام يشكون ذرب لسانك؟ فاخبره أبو ذر بالخبر. فقال عثمان ﷺ: علي أن أقضي ما علي وأن أدعوا الرعية إلى الاجتهاد والاقتصاد وما علي أن أجبرهم على الزهد، فقال أبو ذر ﷺ: لا ترضوا من الأغنياء حتى يبذلوا المعروف ويحسنوا إلى الجيران والإخوان ويصلوا القرابات.فقال كعب الأحبار وكان

حاضرا: من أدى الفريضة فقد أدى ما عليه. فضربه أبو ذر رضي الله عنه فشجه وقال له: يا ابن اليهودية ما أنت وما ها هنا؟ فاستوهب عثمان رضي الله عنه كعبا شجته فوهبه، فقال أبو ذر رضي الله عنه لعثمان رضي الله عنه: تأذن لي في الخروج من المدينة فإن رسول الله ﷺ أمرني بالخروج منها إذا بلغ البناء سلعا.

فأذن له فنزل الربذة و بنا بها مسجدا، واقطعه عثمان رضي الله عنه صرمة من الإبل وأعطاه مملوكين، وأجرى عليه كل يوم عطاء. ولما مات أبو ذر رضي الله عنه لم يكن معه من ذلك شيء رضي الله عنه. فانظر إلى تلطف عثمان رضي الله عنه لأبي ذر وتحذير معاوية من الإساءة إليه واعطائه حق الكلمة ومحاولته لتهدئة الأمر معه وإطفاء الفتنة التي خشي عثمان رضي الله عنه أن تنشب بين الناس كما أشار أهل التاريخ.

أما الحادثة الأخرى فهي الحادثة التي قضى فيها عثمان رضي الله عنه شهيدا دون أن يراق فيها دم سوى دمه رضي الله عنه إذ أحاطت به معارضة مسلحة كان من أسهل الأمور أن تباد وتستأصل داخل المدينة أو خارجها إلا أن الخليفة الرحيم الحيي رضي الله عنه أمر ألا تحارب هذه الفئة خوفا من الفتنة بين المسلمين حتى كان هو ضحيتها وقد أعطاه الله الحق في الدفاع عن نفسه وقتل من خرجوا عليه ولكن رضي بأن يكون هو كبش الفداء خوفا على دماء المسلمين وقد كثرت الروايات في ذلك واختلفت.

تدل هذه الحادثة على أن عثمان رضي الله عنه لم يعط هؤلاء المارقة حق الرأي والكلمة بل كان رحيما بهم أكثر مما يستحقون وفوق ما تكون عليه العادة في العدل والتسامح.

وفي عهد سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه وجدنا معارضة جماعية خرجت على رأيه وهي طائفة الخوارج

شرار خلق الله وكانوا يضايقونه في دولته ويعارضونه في آرائه إلى درجة الوقاحة وتعدي سائر الحدود المتاحة، وكانوا يردون عليه أقواله وهو يخطب ويكفرونه بين الناس ويؤذونه أشد الأذى، ولكنه برغم ذلك لم يصادر لهم حرية ولم يمنع لهم حقا حتى قال كلمته المشهورة: (إن لكم علينا ثلاثا، ألا نمنعكم مساجد الله تذكرون فيها اسمه، وألا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا، وألا نبدأكم بقتال ما لم تبدءونا) فكانت هذه الكلمة قانونا في مبدأ الحرية وحقوق الحرية يستحق أن يخلد في دولة الإسلام وتربى عليه الأجيال لتعرف كيف كان الاعتدال والتسامح مع المخالفين وترك الناس تعتقد ما تشاء وتؤمن كما تشاء دون إكراه أو أذى.

ومن أعجب ما ورد عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أن بلغه أن رجلا من الخوارج يتغنى بقتله ويتوعده وكان

الرجل هو عبدالرحمن بن ملجم الخارجي الذي قتله ونفذ وعيده بعد ذلك فأشير على أمير المؤمنين بأن يسجنه اتقاء شره وعقابا على تهديده فأبى عليه السلام أن يعاقبه أو يسجنه على شيء لم يفعله. وكان عليه السلام إذا رأى عبدالرحمن بن ملجم قال:

أريد نجاته ويريد قتلي   عذيرك من خليلك من مراد

ثالثا: حق العيش والتجمع السلمي:

الإنسان في هذه الأرض عبد لله ليس عبدا لغيره لا أقصد عبودية الانقياد بالعمل الصالح بل عبودية القهر الإلهي والقدرة والتصرف فالكل في هذا الباب عبد لله مسلما كان أو جاحدا. وعلى أساس هذه العبودية فقد أعطاه الله حق العيش وممارسة الحياة في هذه الأرض وليس لأحد أن يعتدي على حقه

في العيش لا من جهة المكان ولا من جهة الزمان إلا في حالات استثنائية يمنع غير المسلم من دخولها مكانا أو المكث زمانا كحالة الكافر والمشرك بعمومه في المنع من دخول مكة وكبقاء المحارب في بلاد المسلمين فترة محدودة بأمان وغير ذلك.

إن هذه الأرض لله ﷻ شاء وأراد أن يكون فيها المسلم وغير المسلم وتكفل برزق العباد ومنع من اعتداء أحد على حق الآخر في عيشه ومسكنه وجماعته إلا بحق.

ومما يعجب له المرء أن أناسا لم يرضوا لعباد الله ما رضي لهم من العيش والحرية وسائر حقوقها.

من حقوق الحرة في الإسلام أن الإنسان له حق العيش والتجمع لأنه إنسان ليس إلا، أما الدين والفكر والرأي وسائر مصادر الاختلاف فليس مصدر الحق

في العيش كما أسلفت في الكلام عن فطرنة الحرية، إنما المصدر في هذا الحق هو الإنسانية هكذا أراد الله سبحانه، ولا شك أن هذا يخضع لشروط سبق ذكرها مرت معنا أدلة سابقة رأينا كيف أعطى القرآن لليهود حقهم في الدين والرأي.

ورأينا في عهد علي رضي الله عنه كيف ترك الخوارج ولم يتعرض لهم حتى حملوا السلاح وسفكوا الدماء. وكذلك النصارى في العهد النبوي والصديقي والعمري وما بعدها.

من حق أي إنسان أن يعيش في ظل الإسلام عزيزا كريما أين شاء وكيف شاء ما حافظ على حرمة الحكم الإسلامي وحرمة الإنسانية لا حق لأحد في منعه أو التضييق عليه مهما كان معتقده ومهما كانت ملته.

ومهما تنقل المرء في الحقوق المتعلقة بالحرية فإن أدلتها لا تعوزه إلى بحث شاق ولا تأمل طويل. وما من شيء يضر بالحرية وحقوقها ويقيم حولها أسوارا من التعتيم والتشويش كالهوى والتعصب سواء في النظر إلى الأدلة أو النظر إلى الآخر.

رابعا: شبهة حول حق السلوك في المجتمع المسلم:

هناك أمران يقع الخلط بينهما دائما، أولهما حق الحرية في الاعتقاد والعيش والحياة وما إلى ذلك. وثانيهما حق السلوك والأخلاق والآداب. ومن هذا التفريق يتفرع معنا الفكر الذي نحن بأمس الحاجة إليه وهو فقه التعامل مع المخالف مذهبا وديانة وفكرا.إننا نخلط الأمور عندما نتعامل مع مسألة السلوك كما نتعامل مع مسألة الاعتقاد والأفكار.

نحن نعاني من منهج فج يتعامل بحمق مع الحقوق فيجعل السارق لأموال الناس والقاتل للأنفس والمعتدي على الأعراض كالمخالف في الديانة أو المذهب فيعتدي على المخالف كما يعتدي على المجرم.

لو تأمل بعض الحمقى في أوضح واضحات الشريعة لعلموا أن الإسلام أمر بجلد الزاني وقتل القاتل وقطع السارق مقابل الإحسان إلى غير المسلم ما دام مسالما محسنا إلى المسلمين كافا عنهم الأذى.

هذه المفارقة يتفرع عنها فكرة التعامل مع المخالفين ووجوب التفريق بين الفاسق سلوكا وخلقا والمخالف مذهبا وفكرا وديانة.

في واقعنا أغرار يوظفون أحاديث إنكار المنكر وتغييره للإضرار بالمخالف فيتخذون معه العنف

والأذى والمبالغة له في ذلـك مـن منطلـق تغـيير المنكـر ولا أدري بهـذا الفقـه الأعـوج كيـف سـيتعاملون مـع المسـتأمن والمعاهـد والـذمي والزوجـة الكتابيـة والجار غير المسلم؟

إن إنكار المنكر لا يكون إلا في الانحرافات السـلوكية والمعاصي الأخلاقية وما يظهر على الجوارح من فعل محـرم أو ترك محرم فإن كان مسـلما ففـي الـدين والسـلوك عامـة وإن كان غير مسلم ففي السـلوك المشـتركة والقـانون العـام دون الدين وهذا يتعلق بالأعمال دون الأفكار.

فالمخالف مذهبا واعتقـادا لا يصـح أن ننكـر عليـه دينـه لأنـه لـيس منكـرا في نظـره بـل هـو فضـيلة ويـرى مع ذلك أن ديننا منكر فوجب التحول من طريقة الإنكار إلى طريقة الـبلاغ وبينهمـا التقـاء في جزئيـة عـدم الرضـا بما هو عليه. فنجادله بالحسنى والدعوة والمقاربة.

وكل مخالف في الدين يحرم أذاه بالقول واللسان ما دام على عهده وذمته والمسلم المخالف بهذا يكون أذاه أشد حرمة وأعظم جرما.

من هنا فإن حديثنا عن الحرية في هذه الرسالة لا تدخل فيها قضايا السلوك والأخلاق لأن جميع الديانات والمجتمعات تتفق على كثير من ضوابط الممارسات السلوكية فحين يكون الإنسان حرا في اعتقاده ورأيه وحياته لا يكون مطلق الحرية في تصرفاته السلوكية فللأعراف حكمها وللديانات ضوابطها وللأخلاق العامة والآداب الاجتماعية أعرافها ولا تجد قانونا سماويا أو وضعيا أو منسوبا إلى العدالة يقر بالتعدي على الآخرين أو سرقة أموالهم أو أن يفعل فعلا مخالفا لعادات المجتمع أو أذواقه.

لا يستطيع إنسان في العالم أن يذهب إلى مقر عمله مخالفا لقانون العمل في اللباس ولا أحد يعترض على

ذلك كما أن أحدا لا يستطيع أن يسير في شوارع المدينة أو القرية عريانا، و لا تسمح القوانين لأي إنسان أن ينتحر ويقتل نفسه. فهذه مسائل تحكمها المجتمعات بأحكامها التي ترجع إليها وتتعارف عليها ولا يوجد من يعترض على ذلك إلا المرضى العقليين وأمثالهم. ونحن في ديننا لا تسمح القوانين الإسلامية بما ينادي به بعض المتحررين من الفضيلة إلى العري والتفحش في اللباس وخروج النساء متبرجات بزينتهن وشرب الخمور علنا وممارسة الأفعال المخالفة لطبائع الناس ولأحكام الدين، ونحن نختلف مع غيرنا من المجتمعات في أشياء ونتفق في أشياء فلماذا يكونون في هذه الظاهرة بالذات محقين ونحن مخطئين؟.

ولذلك نجد القرآن ينهى عن الزواج بالزانية البغي ويجيز الزواج من المحصنات من أهل الكتاب.



الفصل الرابع

الفقه المذهبي تحرير أم استبداد؟

أبو حنيفة نموذجا

ظاهرة التغلب في المذاهب المتبوعة كانت واضحة في الأزمنة التالية لمؤسسيها. قامت على إثرها ما يشبه الحروب الأهلية في بعض الأحيان وفي أحيان أخرى ما يشبه الاستبداد السياسي لأن المذاهب حين تتصل بالحكم المتغلب تأخذ من صبغته جزءً وتتلبس بلبوسه إلا أن تجد من يخاف الله ويتجرد للحق.

في هذا الفصل أحب أن اخصص الحديث عن المذاهب الأربعة المتبوعة عند أهل السنة كظاهرة عامة

دون انتقاص من حق المذاهب الأخرى لأن المذاهب الأربعة أكثر تابعاً ولأنها الممثلة للحكم السياسي في فترات التاريخ الإسلامي في الغالب، برغم أن المذاهب الأخرى حكمت أو كانت السياسة متبنية لها إلا أن الخلافة الإسلامية الأموية والعباسية والعثمانية غالباً ما كانت متصلة بهذه المذاهب الأربعة ولا بد من تحرير مفهوم مهم عن هذه القضية. هل كان هذا الاستبداد الذي تلبست به المذاهب الفقهية صادراً من مؤسسيه أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، أم طرأ على هذه المذاهب من الأتباع؟

والجواب المباشر والسريع لهذا السؤال هو أن الأئمة كانوا بريئين كل البراءة من الاستبداد بل هم الذين عانوا من هذا الاستبداد خاصة السياسي منه،

إلا إننا لابد أن نعترف أنهم لم يكونوا على درجة واحدة في صفة الحرية والأخذ بها وهذا يعود إلى طبيعة الصفات الشخصية لكل إمام إضافة إلى البيئة التي عاش فيها أو تربى فيها، وبإمكاني أن أضع بعض التحليلات الشخصية لكل إمام ولكنها من وجهة نظري ولست آمن الخطأ فيها فسأتجنب ذلك وإن كانوا بشراً غير معصومين، والحديث عن مواقفهم التحريرية يكفي دليلاً على مكانتهم في هذا الباب، ولكن لابد من إلماحة لطبيعة الشخصية التي أسست كل مذهب.

كثير من الناس يخلط بين محاولة المذاهب لضبط الأحكام وتقريبها وتبويبها وجمع أدلتها وتقنينها للناس ليعملوا على إثرها وبين الجمود وإغلاق العقل والإتباع الأعمى وما شابه ذلك. وبكل ثقة أقول: إن المذاهب

لم تغلق على الناس عقولهم أو تحتكر الحق لها بل هي التي جاءت بالقواعد التي تستنتج بها الأحكام وجاءت بوسائل وأدوات الاستنباط ولكن على سبيل التخصص والأهلية لا على سبيل الفوضى التي يدعو إليها من يزعم إتباع الكتاب والسنة ويسعى إلى اقتلاع المذاهب المعتمدة عند أهل الملة. وبرغم ذلك لا ننكر أن الأتباع وقعوا في الجمود ولكن هذه القضية أعطيت قديماً أكبر من حجمها لأن الجمود كان في العقول المعطلة لا في أصول المذاهب، والحق أن المذاهب الأربعة شهدت تطورات وحركة واكبت الأحداث والثقافات الوافدة والتحولات الكبرى السياسية والفكرية برغم أن السياسة حاولت احتواء الفقه وتوجيهه ونجحت في مرات وأخفقت في أخرى ومهما شكونا من شيء فليس ما هو أشد من الاستبداد على الفقه والفقهاء والعلماء والمفكرين.

إن الحركة العلمية لا يمكن لها أن تنطلق حرة تعلو وتتجدد وتعطي وتأخذ إلا في جوّ مفعم بالأمن على الحرية وحقوقها، الأمن الذي يحفظ الحق ولا يدعو إلى استرخاء العقول وبرود الفكر. بمعنى أن تكون الحركة العلمية والفكرية آمنة من الاستبداد والإكراه وغير آمنة من النقد والحوار والمراجعة والتحدي بين فرقاء العلم والفكر، ليكون هناك مجتمع حافل بالتعددية والثروة المتنوعة والجريان المستمر في بنية العقل العلمي، لأن الوقوف والتجمد سبب لأسون العقل وموت العلم.

الحركة العلمية في عصر الجمود تتحرك أفقيا أي لا جديد وإنما هو توسيع الدائرة على المستوى الواحد.

أما الحركة العلمية في العصور الأولى فكانت حركة تصاعدية وهي كذلك في العصر المتحرك المتجدد، وكي

نتجو من الخلط بين تفكيك الثوابت أثناء الصعود وبين الصعود على أساسها لا بد أن نعلم أن الحركة التصاعدية لا تعني تفكيك الأصل بل البناء عليه وإن كان الأصل من المستحدثات المذهبية كمسألة المصالح المرسلة والاستحسان وما في بابها فإننا نجعلها في إطار المناقشة والمراجعة وما ثبت جدواه نأخذ به وما لم تثبت جدواه فلا نلزم به أحدا. وقد رأينا أهل الظاهر كيف خرجوا على القياس ونفوه من أصول التشريع ثم فشلت محاولتهم في ذلك فكيف بما هو أهم من القياس؟ فالتصاعد الصحيح في الحركة العلمية التي اتخذتها المذاهب الفقهية كان بناء على الأصل واستحداث الجديد انطلاقا منها.

لو تحدثنا عن المذهب الحنفي كأحد الشواهد الكبرى على تحررية الفقه فإننا ننطلق من طبيعة مؤسسه

الإمام أبي حنيفة وهو بحق إمام الفقه الإسلامي وأستاذ الأستاذين فيه وسيد العلماء ، إذ كان يتحلى بالتواضع كصفة عميقة في صلب شخصيته إلى الحد الذي يجعله أحسن الناس معشراً وألينهم جانبا وأخفضهم جناحا، فيداعب الحجام ويناظره، ويتعلم من حجام آخر في الحج ولم يستنكف أن يأخذ منه العلم. ويتفقد جاره الإسكاف الذي كان يشرب الخمر ويزعجه بغنائه حين لم يسمع صوته فلما علم أنه في السجن ذهب إلى الأمير وشفع فيه فأطلقه الأمير إكراما للإمام. وكان الإسكاف في كل ليلة يغني ببيت من الشعر يقول فيه:

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ليوم كريهة وسداد ثغر

فلما أطلقه أبو حنيفة قال له: يا فتى هل أضعناك؟

فقال: لا، بل حفظت ورعيت جزاك الله خيرا عن حرمة الجوار ورعايته، وتاب الرجل.

كان كريم النفس سخيا يعطي وينفق على العلماء والفقراء وله في ذلك المواقف العجيبة.

وكان من أكثر الأئمة إلى يومنا هذا سماحة في الرأي وتسامحا مع الآخرين إلا فيما يجب الشّدة فيه.

ذكر ابن عبد البر رحمه الله في الانتقاء أن حجر ابن عبدالجبار قال: ما رأى الناس أكرم مجالسة من أبي حنيفة ولا أشدّ إكراما لأصحابه منه.

أوصى أبا يوسف تلميذه بوصية طويلة كان منها: (وأقبل على متفقهيك كأنك اتخذت كل واحد منهم ابنا أو ولدا يزيدهم رغبة في العلم).

قال لأصحابه مرة: (انتم اجلة أصحابي، ومسار قلبي وجلاء حزني وإني ألجمة هذا الفقه وأسر حبه لكم فأعينوني فإن الناس قد جعلوني جسرا على النار فإنها

المهنأ بغيري والعبء على ظهري)، ذكر تقي الدين العزي في الطبقات السنيّة في تراجم الحنفية أن أبا حنيفة رأى مرة أحد أصحابه وجلسائه وعليه ثياب رثة فأمره فجلس حتى تفرق الناس وبقي وحده، فقال له: ارفع المصلى وخذ ما تحته، فرفع الرجل المصلى وكان تحته ألف درهم، فقال له: خذ هذه الدراهم فغيّر بها من حالك. فقال الرجل: إني موسر وأنا في نعمة ولست أحتاج إليها. فقال له: أما بلغك الحديث: «**إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده**» فينبغي لك أن تغير حالك، حتى لا يغتم صديقك.

فمن كانت هذه شيمته وسماحته وأخلاقه مع أصحابه وجيرانه فكيف تظن يكون مذهبه أو أساساته التي يقوم عليها لاسيما إذا علمنا أن طبيعة الإمام تؤثر على المذهب إضافة إلى أوامر الإسلام؟.

ويتصف ﷺ بصفة أخرى من أهم الصفات التي إذا اجتمعت مع صفة التواضع والرحمة وحسن المعشر شكلت نفسا حرة تأبى أن يُستبد بها وتترفع على الاستبداد بالآخرين لأنه لا يحمل صفة الاستبداد بالناس إلا الناقص الضعيف. هذه الصفة هي صفة العزة والامتناع على الاستبداد ورفض الخضوع له، ومواقف الإمام مع الخلفاء كانت أوضح من الشمس، فقد ضرب أكثر من مائة سوط على أن يلي القضاء في عهد مروان بن محمد جلده ابن هبيرة عامل العراق وروى الخطيب أنه كان يخرجه كل يوم أو بين الأيام فيضرب ليدخل في القضاء فيأبى. ثم أراده أبو جعفر المنصور على القضاء فأبى فحبسه ومات في الحبس.

قد يظن الظانّ أن أبا حنيفة لم يقبل القضاء فحسب بل كان هناك سبب آخر أعمق وأخطر من ذلك وهو أنه نزع بيعة العباسيين وأيد دعوة إبراهيم بن عبدالله ابن الحسن بن علي بن أبي طالب. وروى ابن عبدالبر رحمه الله أن زفر بن الهذيل رحمه الله تلميذ أبي حنيفة قال: كان أبو حنيفة يجهر بالكلام أيام إبراهيم بن عبدالله بن الحسن جهارا شديدا، قال: فقلت له: والله ما أنت بمنتهٍ أو توضع الحبال في أعناقنا.

فلم نلبث أن جاء كتاب أبي جعفر إلى عيسى ابن موسى: أن احمل أبا حنيفة إلى بغداد قال: فغدوت إليه فرأيته راكبا على بغلة وقد صار وجهه كأنه مسح، قال: فحمل إلى بغداد فعاش خمسة عشر يوماً، فقال: فيقولون: إنه سقاه، وذلك في سنة خمسين ومائة، ومات أبو حنيفة وهو ابن سبعين وعلى هذا يكون مات مقتولا.

ويذكر ابن عبد البر وغيره أن أبا حنيفة هرب من بيعة المنصور فلما أخذ المنصور جماعة من الفقهاء، قال أبو حنيفة: لي فيهم أسوة، فخرج مع أولئك الفقهاء، فلما أدخلوا على المنصور،أقبل على أبي حنيفة وحده من بينهم، فقال له: أنت صاحب حيل، فالله شاهد عليك أنك بايعتني من قلبك، قال: الله شاهد علي حتى تقوم الساعة، حسب الساعة.

فلما خرج أبو حنيفة قال له أصحابه: حكمت على نفسك بيعة حتى تقوم الساعة، فقال: إنما عنيت حتى تقوم الساعة من مجلسك إلى بول أو غائط أو حاجة، حتى يقوم من مجلسه ذلك.

ومن وصاياه لأبي يوسف رحمهما الله: ولا تحتشم من أحد عند ذكر الحق وإن كان سلطانا.

وقال أيضا: وإذا رأيت من سلطانك مالا يوافق العلم، فاذكر ذلك مع طاعتك إياه، فإن يده أقوى من يدك، تقول له: أنا مطيع لك في الذي أنت فيه سلطانا ومسلطا علي، غير أني أذكر لك من سيرتك مالا يوافق العلم.

وهذا لا يتناقض مع خروجه على المنصور بل كانت وصيته لأبي يوسف لمن في عنقه بيعة أمضاها ورضي بها، والخلاف في هذه المسألة قائم كما يعلم المطلع على التاريخ.

فثبتت لنا صفتان من أساس التحرر والتحرير ولكنها لا تأتي على الكمال إلا إذا ذكرنا صفة ثالثة ثبتت للإمام الأعظم رحمه الله وهي صفة حرية الرأي ومبدأ الحوار على أساسه.

قال رحمه الله: هذا الذي نحن فيه رأي، لا نجبر احدا عليه، ولا نقول: يجب على أحد قبوله بكراهة، فمن كان عنده شيء أحسن منه فليأت به.

ورجع عن مسألة كان يقول بها على أثر خبر أخبره به زهير بن معاوية عن عمر رضي الله عنه فترك أبو حنيفة قوله وأخذ بقول عمر رضي الله عنه، قال زهير: فغبت عن الكوفة عشر سنين، ثم قدمتها فأتيت أبا حنيفة فسألته عن أمان العبد فأجابني بحديث عاصم، ورجع عن قوله فعلمت أنه متبع.

وكان يقول رحمه الله: لا يحل لمن يفتي من كتبي أن يفتي حتى يعلم من أين قلت.

ومما قاله في إحدى المسائل: لم يصح في هذا عندي عن رسول الله ﷺ شيء، فأفتي به، وينتهي كل امرء إلى ما سمع. اي أن أحدا لا يلزم الآخر برايه.

وذكر الإمام الكوثري رواية الخطيب في كتاب التأنيب أن الإمام أبا حنيفة قال لأبي يوسف: ويحك يا يعقوب، لا تكتب كل ما تسمعه مني فإني قد أرى الرأي اليوم فأتركه غدا، وأرى الرأي غدا وأتركه بعد غد، قال الإمام الكوثري معلقا على هذا القول: (أقول: لم يكن أبو حنيفة يسمح لأصحابه أن يكتبوا مسألة قبل تمام قتلها بحثا من كل ناحية، وهذا غاية الورع).

ومما ثبت عنه أنه شديد التمسك بمبدأ الحوار فقد حاور الدهرية والقدرية والخوارج وكان في حواراته عظيم الأدب والخلق والحلم على المخالفين مع قوة في الحجاج والاستدلال والإفحام للخصم.

قدم الضحاك الشاري نسبة إلى فرقة الشراة الخارجية فقال لأبي حنيفة: تب، فقال: مم أتوب؟ قال:

من قولك بتجويز الحكمية، فقال لـه أبـو حنيفـة: تقـتلني أو تناظرني، قال: بل أنـاظرك عليـه، قـال: فـإن اختلفنـا في شيء مما تناظرنا فيه، فمن بـيني وبينـك؟ قـال: اجعـل أنت من شـئت، فقـال أبـو حنيفـة لرجـل مـن أصـحاب الضحاك: اقعد فاحكم بيننا فيما نختلف فيـه إن اختلفنـا، ثم قـال للضـحاك: أترضـى بهـذا بـيني وبينـك حاكمـا؟ قال: نعم، قال أبو حنيفة: فأنـت قـد جـوزت التحكـيم، فانقطع الضحاك.

ولـه منـاظرة طويلـة أيضـا ذكرهـا ابـن عبـد الـبر في الانتقـاء نـاظر فيهـا القدريـة وكـانوا سـبعين رجـلا. حتى قالوا له في آخر المنـاظرة: يـا أبـا حنيفـة حتـى متـى تضل الناس؟ قال: ويحكم وإنما يضل الناس من يستطيع أن يهديهم والله يضل من يشاء ويهدي من يشاء؟

وذكر صاحب الطبقات السنية نقلا عن الخطيب البغدادي في تاريخه أنه كان بالكوفة رجل يقول: عثمان ابن عفان كان يهوديا.

فأتاه أبو حنيفة فقال: أتيتك خاطبا لابنتك.

قال: لمن؟ قال: لرجل شريف غني في المال، حافظ لكتاب الله، سخي يقوم الليل في ركعة، كثير البكاء من خوف الله.

قال: في دون هذا مقنع يا أبا حنيفة.

قال: إلا أن فيه خصلة.

قال: وما هي؟ قال يهودي.

قال: سبحان الله تأمرني بأن أزوج ابنتي من يهودي.

قال: لا تفعل.

قال: لا.

قال: فالنبي ﷺ زوج ابنته من يهودي!

قال: استغفر الله فإني تائب إلى الله.

وأبو حنيفة رحمه الله بحر زاخر بالعلم والفضائل وهو من منن الله على هذه الأمة وأكثرها متبوعا في جميع الأمة إذ يبلغ أتباعه شطر الأمة المحمدية أو يزيدون.

إن الصفات التي تحلى بها الأمام الأعظم رحمه الله من حسن خلق وتواضع ولين معشر ومروءة وكذلك العزة والإباء على الاستبداد ثم صفة الحوار وحرية الفكر، أهلت المذهب الحنفي للتقدم على سائر المذاهب قوة واستمرارا في عصور الانفتاح والانغلاق على حد سواء، لأنه قائم على الرأي والتفكير ليس خروجا على

الدليل كما يظن الجاهل أو يزعم الحاقد وإنما إعمال العقل في التعامل مع الدليل استدلالا واستنباطا وتدقيقا، ومع غير الدليل اجتهادا وقياسا ونظرا.

ومما يظهر أن أبا حنيفة كان من أوائل الذين فكوا الجمود عن الأمة في القضايا الاجتهادية كما ورد عنه رضي الله عنه: إذا جاءنا الحديث عن رسول الله ﷺ أخذنا به، وإذا جاءنا عن الصحابة تخيرنا وإذا جاءنا عن التابعين زاحمناهم.

وقال أيضا: ما جاءنا عن رسول الله ﷺ قبلناه على الرأس والعين، وما جاءنا عن أصحابه رحمهم الله اخترنا منه ولم نخرج عن قولهم، وما جاءنا عن التابعين فهم رجال ونحن رجال، وأما غير ذلك فلا تسمع التشنيع.

ولا شك أن أبا حنيفة أدرك بعضاً من الصحابة أحياء والتقى بأنس بن مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله ﷺ. فهو من التابعين وإن كان التقاهم صغيرا.

حاصل الأمر أن أبا حنيفة اكتسب بهذه الصفات روحا شورية استطاع أن يربيها في طلابه وأصحابه بالطريقة العملية إذ جعل منهم مجلسا شوريا كون منهم مذهبه المعروف.

لقد وضع مذهبه عن طريق الشورى والتحاور مع أصحابه من علماء ذلك العصر ومن أئمتهم وأكابرهم.

ذكر التهانوني رحمه الله في كتابه (أبو حنيفة وأصحابه) حكاية عن الأعمش رحمه الله قال لسائل سأله: عليك بأهل تلك الحلقة فإنهم إذا وقعت لهم مسألة لا يزالون يديرونها حتى يصيبوها، يعني حلقة أبي حنيفة.

وقال رجل مرة لوكيع رحمه الله: أخطأ أبو حنيفة. فقال وكيع: كيف يقدر أبو حنيفة أن يخطئ ومعه مثل أبي يوسف وزفر ومحمد في قياسهم

واجتهادهم، ومثل يحيى بن زكريا بن أبي زائدة وحفص بن غياث وحبان ومندل ابنا علي في حفظهم للحديث ومعرفتهم به، وداوود بن نصير الطائي وفضيل بن عياض في زهدهما وورعهما. ومن كان أصحابه هؤلاء وجلساؤه لم يكن ليخطئ، لأنه إن أخطأ ردوه إلى الحق.

وعدد الذين كانوا مع أبي حنيفة في المجلس الشوري للفقه أربعين عالما منهم عبدالله بن المبارك ويزيد بن هارون والفضيل بن عياض وغيرهم كما ذكرنا.

قال التهانوي رحمه الله: (وكان إذا وقعت واقعة شاورهم وناظرهم وسألهم، فيسمع ما عندهم من الأخبار والآثار ويقول ما عنده، ويناظرهم شهرا أو أكثر حتى يستقر أحد الأقوال، فيثبته أبو يوسف رحمه الله.

حتى أثبت الأصول والفروع على هذا المنهاج الشوري. وهذا مما اشتهر واستفاض، كما قال الخوارزمي في جامع المسانيد عن أبيه عن الإمام سيف الأئمة السائلي ويؤيده ما ذكر الخطيب عن وكيع وقد مر آنفا.

وقال الطحاوي: كتب إلي ابن أبي ثور يحدثني عن سليمان بن عمران حدثني أسد بن الفرات قال: كان أصحاب أبي حنيفة الذين دونوا الكتب أربعين رجلا، فكان في العشرة المتقدمين أبو يوسف، وزفر، وداود الطائي، وأسد بن عمر، ويوسف بن خالد السمتي، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وهو الذي كان يكتبها لهم ثلاثين سنة) انظر كتاب أبي حنيفة وأصحابه للتهانوي.

وفي تأنيب الخطيب للكوثري رحمه الله نقلا عن الخطيب في تاريخ بغداد (عن أسد بن الفرات قال: قال لي أسد

بن عمرو: كانوا يختلفون على أبي حنيفة في جواب المسألة، فيأتي هذا بجواب، وهذا بجواب، ثم يرفعونها إليه ويسألونه عنها، فيأتي الجواب عن كثب وكانوا يقيمون في المسألة ثلاثة أيام ثم يكتبونها في الديوان).

وذكر الخطيب أن إسحاق بن إبراهيم قال: (كان أصحاب أبي حنيفة يخوضون معه في المسألة، فإذا لم يحضر عافية - ابن يزيد الأودي - قال أبو حنيفة: لا ترفعوا المسألة حتى يحضر عافية، فإذا حضر عافية ووافقهم، قال أبو حنيفة: أثبتوها، وإن لم يوافقهم قال أبو حنيفة: لا تثبتوها).

من المعلوم لدى المتأمل في المذاهب الفقهية وما آلت إليه من تعصب أن التعصب إن لم يكن من الإمام المؤسس فهو من أتباعه والآخذين بمذهبه.

ولكننا نلحظ أن كبار أتباع أبي حنيفة ﷺ لم يكونوا على ذلك التعصب بل نرى أصحابه وتلاميذه الكبار انصبغوا بالصبغة التعددية ليس في الرأي وحسب بل وفي التلقي والاستفادة من الآخرين، وهذه الصفة غالبة على الأئمة والأكابر المتجردين المتبعين للحق لا المتعصبين للأهواء، كما أن تلاميذ أبي حنيفة لم يوافقوه في كل مسائله بل خالفوه في بعضها وبقوا على أصوله التي وضعها ولكنهم تعلموا منه كيف يكون المجتهد حرا حين يؤمن برأيه دون تعصب أو هوى.

مما يدلك على ذلك أن أبا يوسف تلميذ أبي حنيفة والإمام المجتهد المطلق ﷺ مع بقائه على الانتساب إلى الإمام الأعظم في أصوله كما حدث عنه بشر بن الوليد قال: كنت يوما عند أبي يوسف فتكلم في مسألة فقلت له ما هكذا حكم الله فيها فقال: أو لله ﷻ

في كل شيء حكم منصوص؟ قلت: نعم، فقال: ما حكم الله ﷻ في رجل عدا على ديك ففقء عينه؟ فقلت: يقوم صحيحا غير مفقوء العين ثم يقوم مفقوء العين فيجب على فاقئ العين فضل ما بين قيمتيه فهذا حكم الله ﷻ فيها قال: فجمع أبو يوسف أصابع يده اليمنى ثم قال:

أعلمه الرماية كل يوم فلما اشتد ساعده رماني

وأشار إلى يده اليسرى.

فهذه الحكاية تدلك على الحرية عند أبي يوسف وقبول الأخذ والرد ولو كان من التلاميذ.

وإذا نظرت إلى كتب الأحناف تجد أقوال أبي يوسف و محمد بن الحسن وزفر بن الهذيل المخالفة للإمام أبي حنيفة مدونة مع آرائه دليل قوة التعددية في الفقه الحنفي. وليس صحيحا ما رآه بعض من تكلم

في هذا من أن الآراء التي خالفوا فيها أبا حنيفة أنها روايات عنه، بل الحق أنها من الأوجه التي كان يثيرها مع أصحابه في المسألة الواحدة فلما بلغوا ما بلغوا من الفقه خالفوا الإمام في ترجيحه للمسألة لترجيح الوجه الآخر للمسألة. وقد بسط الإمام الكوثري القول في هذا الشأن في كتابه حسن التقاضي، فيكون الأمر في النهاية أنهم خالفوا الإمام في الترجيح.

ومن قرأ في سيرة محمد بن الحسن يجد أثر هذه التربية الحرة شيئاً كثيرا فقد كان من تلاميذ أبي حنيفة ولم يمنعه ذلك أن يكون من أجل تلاميذ مالك رحمهم الله وقد أخذ عنه الموطأ وله رواية معروفة للموطأ وكما خالف أبا حنيفة في مسائل خالف مالك وأورد مخالفاته له في تعليقه على الموطأ، وتتلمذ على يد أبي يوسف القاضي وخالفه في مسائل كثيرة.

ومما ورد عنه ما ذكر في بلوغ الأماني للكوثري قال: ففي مناقب الكردري عن الحسن بن شهوب أنه قال: رأيت محمد بن الحسن يذهب إلى الصباغين ويسأل عن معاملاتهم وما يديرونها فيما بينهم. قال الكوثري: فانظر إلى هذا المجتهد العظيم كيف كان لا يكتفي بما عنده من العلم بالكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين وسائر فقهاء الأمصار وبما له من السعة في العلوم العربية حتى كان يرى نفسه في حاجة إلى تعرف وجوه التعامل بين أرباب الصناعات ومعرفة وجوه الفرق بين العرف القديم والعرف الحديث الطارئ حتى يسلم كلامه من الخطأ في أي ناحية من نواحي تبيين أحكام الشرع هكذا يكون بذل الجهد واجتهاد الرأي. انتهى كلام الكوثري رحمه الله.

وإذا قرأت في سيرة زفر بن الهذيل الإمام الكبير وهو من أكبر تلاميذ أبي حنيفة وأكثرهم قوة في القياس والذكاء وجدت في سيرته العجب من التحرر في الرأي وخلاف إمامه وأصحابه وقل أن تجد أبناء مذهب واحد يتناظرون كما كان يتناظر أبو يوسف القاضي مع زفر بن الهذيل أو مع محمد بن الحسن، أو غيرهم من تلاميذ الإمام.

وما يزيدك معرفة بهذا التحرر أن تلاميذ أبي حنيفة كانوا أئمة ينفردون بآرائهم ولا يهابون بعضهم ويكفيك أن من تلاميذه وكيع بن الجراح وعبد الله ابن المبارك والليث بن سعد ومن ذكرنا قبلهم رضي الله عن الجميع.

ولا شك أن المذهب الحنفي تفوق على سائر المذاهب في هذه الصفة التحررية لأنه دون في مجلس

شوري ومجمع فقهي مكون من سائر أقسام العلم الحديثة واللغوية والفقهية والعلم بالقرآن وغير ذلك.

و لكن هذا التفوق لا يحجبنا عن وجود التحرر في المذاهب الأخرى بمجرد النظر إليها، ولو أردنا الحديث عن كل مذهب عن هذا الجانب فنحتاج إلى كتاب مستقل. من المهم أن نتحدث عن إشكالية الانغلاق والجمود في كلمات عابرة، ولنثبت أن ما يقال عن المذاهب من هذه الإشكاليات ليس أصلا فيها وإنما هو أمر طارئ جاء من خلل في التفكير وترد في الظروف وعدم فهم حقيقة هذه المذاهب بالإضافة إلى التعصب وردة الفعل نحو تعصبات أخرى معاكسة.

الذي يظن أن المذاهب قامت من أجل السيطرة على كل مساحات الحياة ومحاصرتها في كل مجال لا يفقه

حقيقة المذاهب. نعم قامت بأصول تستغرق الحياة ولكن بطريقة فتح أبواب الاجتهاد والنظر والاستنباط والقياس ومراعاة الأحوال وتبدل الأزمان وجعل ذلك من القواعد العامة. يقودنا هذا إلى الحديث عن الحركة العلمية والفكرية بين الجمود الأفقي والتجدد التصاعدي فالذي لا يفهم الفقه يريد منه أن يلغي كل مواريث العقل المسلم ويبدأ من الصفر. والحق الذي يعجز عن إنكاره هؤلاء أن المذاهب الوضعية بعضها قائم منذ ألفي عام أو أكثر أو أقل و لازالت العقول تثبت أصولها ولا يخفاك الفلسفة وأصولها والديمقراطية وما سواها كلها من مؤسسات أقامها أشخاص من زمن بعيد، فإذا كانت في المذاهب الوضعية فكيف بما هو متعلق بالوحي الإلهي واجتهادات علماء الإسلام في فهمه والعمل به؟

إن قيام هذه المذاهب في الأصل إنما هو قيام لحفظ الدين وهداية الناس إلى أحكام الملة، ولما جاء أبو حنيفة ﷺ جمع الآثار والأقوال ثم انتقى منها المجمع الفقهي الذي وضعه على أساس من الشورى وكان يأمر بتدوين المسائل وتثبيتها وكان أبو يوسف يدونها بأمر الإمام إذا تم الاتفاق عليها كما مر معنا. كل ذلك من أجل هداية الناس إلى أحكام دينها وحفظها من الشتات ما جعل الناس تنعم بهذه المذاهب إذ كانت ضابطة لشؤونهم وميسرة الوصول إلى أحكام القرآن والسنة والصحابة على قاعدة من الأصول التي وضعها أبو حنيفة وأمثاله في التعامل مع النص فقها وقبولا وردا ومع عدم النص اجتهادا وقياسا.

وإذا سمعت من يقول بأن هذه المذاهب جمدت العقول فاعلم أنه لا يعلم الذي يخرج من راسه

لأن المذاهب في حقيقتها حركة علمية هائلة لا زال أثرها حتى الآن ومن لا يصدق فلينظر في كتب المذهب الواحد أصولا وفروعا وقواعد واجتهادات فسيرى أن الأمة لم تضعف بسببها بل ضعفت وعجزت عن مواكبتها. ولكن الخلط الذي وقع بين ما هو مفروغ منه حكما بدليل منصوص وبين ما هو مفروغ منه اجتهادا حيث لا مجال للاجتهاد بعده وبين ما هو ممكن المراجعة والتحديث أو الاجتهاد في نازلة ليست بعينها في المذهب مع وجود القواعد في التعامل معها جعل الجاهل أو الحاقد يقول في المذهب ما يقول.

إن نظرة عابرة إلى أصول مذهب أبي حنيفة مثلا تعطي فكرة واضحة لا لبس فيها فأصوله الكتاب والسنة والقياس والحديث المرسل وأقوال الصحابة والاجتهاد بما فيه الاستحسان والعرف. فمن كانت هذه أصوله

كيف يمكن أن يتهم بالجمود لا سيما إذا علمنا أنه من أئمة أهل الرأي في هذه الأمة الذين هم مفتاح التفكر والتدبر وعدم الجمود.

بل من نظر إلى الإمام مالك رحمه الله على تشدده في الإتباع ترك العمل بسبعين حديثا أو أكثر مما رواه في موطئه آخذا بالرأي وتاركا لهذه الأحاديث لاعتبارات رآها. وقد عد بعض العلماء مالكا رحمه الله في عداد أهل الرأي.

وهو صاحب الكلمة المشهورة في تحرير العقل من التسليم بكل ما يقوله العقل وعرضها على ميزان الحق (كل يؤخذ من كلامه ويرد إلا صاحب هذا القبر ﷺ) ومع إيمانه بهذا النهج التحرري فهو صاحب إتباع وسنة ولكن على منهج عقلي يجمع أطراف الحق ما بين إتباع واجتهاد. هذا الإمام الجليل الذي أراد أبو جعفر المنصور أن يعمم موطاه على أقطار الخلافة الإسلامية فأبى عليه

قائلا: (يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل وسمعوا أحاديث ورووا روايات وأخذ كل قوم بما سيق إليهم وعملوا به ودانوا به، من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، وإن ردهم عما اعتقدوه شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم، فقال أبو جعفر: لعمري لو طاوعتني على ذلك لأمرت به. فإن لم يكن هؤلاء أحرارا ودعاة إلى الحرية فمن يكون إذاً؟

إن من أعظم مقامات الحرية أن تأبى على نفسك الاستبداد بالأخرين وتأبى أن تقهرهم على رأيك حتى لو كان ذلك سهلا متناولا.

بعد هذا الذي مر معنا لا أستغرب الدهشة التي تصيب كثيرا من الناس، قائلين: ومن أين جاءت ظاهرة التغلب والإرهاب الفكري والفقهي عند المذاهب؟

لا مرية في أن القضية أكبر من المذاهب الفقهية، ومن تأمل التاريخ جيدا لا يجد غرابة أن تقع المذاهب في شراك التغلب وظاهرة الاستبداد في بعض الأماكن وبعض الأحيان.

عندما تعمل السلطوية والسياسة في توجيه الفقه والفكر لأغراض استبدادية فإن ذلك حتما سيغري ضعاف النفوس من أهل العلم بالاستبداد والتعصب واقتلاع الآخرين. فالسياسة هي من أقوى الأسباب بل السبب الرئيسي الذي صنع التعصب المذهبي عندما يجعل من أحد المذاهب جسرا للمطامع والثمن الذي يقبضه المذهب هو أن يفرض على الناس وهذا في ذاته إغراء لا يقاوم عند طلاب العلو والجاه والتطاول على العباد والشهرة والسمعة الزائفة.

وهناك سبب آخر يأتي في الدرجة الثانية وهو ما ذكرناه في فصل سابق من آثار ظاهرة التغلب على التركيبة النفسية للإنسان ليس في ظاهرة الفقه والفكر وحسب بل حتى في ظواهر كثيرة في المجتمع الإسلامي فالتجار أهل البضائع والسلع يحدث بينهم مثل ذلك وأصحاب المهن المتنوعة يحصل بينهم من هذه الظاهرة شيء كثير، ولا يستثنى من ذلك الطبقات الاجتماعية ولا حتى الحياة العائلية.

وهناك سبب ثالث ينبثق من ضعف الإيمان والتجرد والتنافس على الدنيا والرئاسة والاستئثار بالمناصب والاستكثار بالدهماء.

وسبب رابع يأتي من خلل في المنهج العام خاصة في النظرة إلى المخالف مما يؤدي إلى اعتقاد الصواب

المطلق وإلزام الآخر به حتى وإن كان بالقوة الضاغطة وهو منهج بدأ به الخوارج باسم الثورة.

ومما يأسف له المسلم أن تقع بين المذاهب الإسلامية نزاعات ومهاترات وعنف وفوضى إلى درجة الاقتتال كما حدث بين الحنفية والشافعية وكما حدث بين الحنبلية وغيرهم وكل ذلك من إفرازات التخلف الذي ورثته الأمة من الفتن التي ابتدأها الثوار من الخوارج والثائرين من بني أمية.

وأختم بكلمة: إن الذي ينظر إلى سيرة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد يجد أنهم عاشوا في عصر واحد فالتقى مالك بأبي حنيفة والتقى الشافعي بمالك والتقى أحمد بالشافعي وكانوا آية في الأدب وحسن المعاشرة والحب لبعضهم ومن زل من أتباعهم فإنما زل من خلل فيه وقصور في فهمه لمنهج أئمة الإسلام.

وقد يؤخذ على بعضهم تشدد في الرأي أو الحكم على شخص أو مذهب ولكنها في حياتهم مجرد آراء لا يبغون بها استبدادا ولا استعلاءً على عباد الله إنما كانت آراء من حق كل إمام أن يبدي رأيه، وبعضها لم تصح عنهم افتراها المتعصبون من أتباعهم وهم بعد ذلك بشر يؤخذ منهم ويرد عليهم.



الفصل الخامس

شعار الأحرار

إذا رأيت في هذه الحياة أمة لا تطبق الشورى في حياتها ولا تراها فريضة وفضيلة وضرورة فاعلم أنها أمة تسير إلى الهاوية.

استبد فرعون بقومه فاستخفهم فهلكوا وأغرقوا معه لما أطاعوه ولو كانوا يملكون أمرهم ما استخفهم إلى الهلاك من الأصل وما خرجوا معه، وكان شعاره ﴿مَآ أُرِيكُمۡ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهۡدِيكُمۡ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ﴾[غافر:٢٩].

لما تراءى الجمعان في يوم بدر كان مشعل أوار الحرب ومسعرها أبو جهل حيث استبد فيها برأيه

إلى أبعد مدى فأرسل لهم أبو سفيان أن ارجعوا فقد سلمت العير فأبى وحاول عتبة بن ربيعة بكل ما يستطيع أن يرد أبا جهل عن القتال فعيره أبو جهل وقبح قوله فأورد المشركين من قريش بئس القرار.

وبالمقابل ما كانت عليه بلقيس ملكة سبأ ﷺ لما جاءتها رسالة سليمان جمعت رجال دولتها وطلبت منهم المشورة: ﴿قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾[النمل:٣٢].

فكان عاقبتها الحسنى هي وقومها وكان أمرها إلى سداد وانتهى بها الأمر إلى أن أسلمت هي وقومها وبشر سليمان ﷺ بإسلامهم: ﴿قَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَيُّكُمْ يَأْتِينِى بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَن يَأْتُونِى مُسْلِمِينَ﴾[النمل:٣٨].

وليس شرطاً أن تكون الجاهلية الأولى قائمة على الاستبداد بل كانت تنعم في بعض جوانبها بأعلى أساليب الشورى ذلك لأن العرب في الجاهلية يأبون العبودية ويأنفون من التبعية فكان قادتهم يراعون هذا الجانب النفسي المقدس عند أتباعهم وهذه عادة النفوس الحرة وإن كانت على الباطل وهي عند الحق أولى وأعظم إباءً، والغريب أن هذه كانت صفة عند العرب لا يتصف بها إلا هم لاسيما عرب الصحراء الذين خرج فيهم رسول الله ﷺ.

أما سائر البشر في العالم كله فقل أن يعرف منهم أحد يعيش خارج دائرة الاستبداد، فالروم والفرس والأحباش والأقباط وسائر الممالك كانت تعاني عقدة الرأي الأوحد الذي لا يقبل الخلاف. والعجيب أن هذه

الظاهرة انتقلت إلى العرب بعد نهاية الخلافة الراشدة ثم في نهاية المطاف أصبح العرب عنوان الاستعباد وحاملي نفسية الطغيان وغيرهم عاد مصدر الشورى والديمقراطية.

ولا ننكر أن الجاهليين كانوا أهل طغيان فردي أكثر منه جماعي أما في ممارساتهم الجماعية والقيادة فكانوا على درجة من الشورى لا تنكر، بل إن أعداء الأنبياء انطلقوا في عدائهم من منطلق شوري جماعي وهذا واضح جداً في كتاب الله ﷻ وقل أن يفعلوا فعلاً أو يقدموا على تصرف غير جماعي، وقد أخبر الله عنهم في كثير من الآيات بصيغة الجمع وهذا دليل على تآزرهم وتكاتفهم وطاعتهم لبعضهم وهذا خارج عن الحديث بصيغة الجمع عن ظاهرة أو أخرى وردت في القرآن وإنما

القصد هو الحديث عن الشورى عند الجاهليين أو أعداء الأنبياء في أحيانٍ كثيرة، قال: عن بعض مواقف بني إسرائيل مع موسى ﷺ: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ٢٤ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾[المائدة:٢٤-٢٥]. وفي الآية التي قبلها قال الله ﷻ: ﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمَا ٱدۡخُلُواْ عَلَيۡهِمُ ٱلۡبَابَ فَإِذَا دَخَلۡتُمُوهُ فَإِنَّكُمۡ غَٰلِبُونَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾[المائدة:٢٣]. وإن بني إسرائيل مجمعون شبه إجماع إلى درجة أن موسى لا يملك أمر أحد سوى أخيه هارون ولم يعارض سوى رجلين منهم. وهذا على سبيل المثال فقط و إلا فمواقفهم كثيرة مخزية.

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ﴾[الأنعام:١١٢]، وقال ﷻ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا ﴾[الأنعام:١٢٣]. وكل الأنبياء الذين كذبوا جاءت سيرة المكذبين بالجمع ﴿ قَالُوا يَٰهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ ﴾[هود:٥٣]، ﴿ وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ ﴾[هود:٥٩]. وعن قوم صالح: ﴿ فَعَقَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ... ﴾[هود:٦٥] وهكذا.

بل انظر إلى إخوة يوسف ﷺ وإن كانوا مسلمين إلا أنهم لما أضمروا الشر وهموا بفعله كانوا يعملون بالشورى ونفذوا فعلهم تحت مظلة شورية فصلها القرآن الكريم في سورة يوسف. حتى امرأة العزيز في نفس

السورة لم تستغن عن الشورى في مراودتها ليوسف ﷺ فجمعت النساء ودبرت معهن الكيد وعن إبراهيم ﷺ: ﴿ قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِن كُنتُمْ فَاعِلِينَ (٦٨) قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ (٦٩) وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ﴾[الأنبياء:٦٨-٧٠]، ومن العجيب أن فرعون برغم ادعائه للألوهية لم يستغن عن الشورى فاستشار السحرة قائلاً ﴿ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴾[الأعراف:١١٠]، ولكنها حالة استثنائية وفي موضع آخر عن قوم صالح ﴿ وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ (٤٨) قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ (٤٩) وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾[النمل:٤٨-٥٠]. ولعلك تجد

في قصة الرسول ﷺ مع قومه ومع سائر أعدائه من اليهود والمنافقين ما تظهر به الشورى بارزة في حياة الجاهليين وأعداء الأنبياء والرسالات.

وهذه الشورى الشريرة عانى منها رسول الله ﷺ من قومه في مكة إذ كان غالباً ما يجتمع رأي كبارهم على أكثر الأفعال التي آذت الحبيب ﷺ والسيرة مليئة بهذا حتى في جانب المناظرات والتهدئة السلمية بينهم وبينه. وحين حاصروا المسلمين في شعب أبي طالب كانت بعهد وميثاق علقت صحيفة في الكعبة، وعندما أرادوا قتله جاءوا بأعظم وأخطر خطة ممكنة تدل على ثقافتهم الشورية حين اختاروا مائة شاب لقتل النبي ﷺ: ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾[الأنفال:٣٠]. وقال الله عنهم: ﴿ لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ [الأنبياء:٣].

ومعركة بدر التي أصيب المشركون فيها كانت تفتقر إلى الشورى وهي بعكس أحد والأحزاب التي انطلقت من مجلس الشورى الموسع للمشركين وهذا من أسباب قوة هاتين المعركتين إذ جاء العدو مستجمعاً كل أفكاره الفاعلة.

أردت من إثبات ذلك أمرين مهمين جداً:

الأمر الأول:

هو أن الشورى ليست فضيلة أو عملاً صالحاً فحسب، بل إنها ضرورة لا تصح الحياة إلا بها، ولا يستقيم شيء بدونها إلا أن يكون وحياً من الله تبارك وتعالى، جاء في القرآن أو في سنة النبي ﷺ. فلا يستغني عن الشورى لا مسلم ولا مشرك ولا كتابي ولا ملحد ولا جن ولا إنس.

وكل من عاش بلا شورى رأينا كيف ذهب بنفسه وبقومه إلى الهلاك والفشل الذريع، والذين هلكوا مع الشورى إنما هلكوا بكفرهم وصدهم عن الله، وكانوا أشد فتكاً وأقوى عزيمة من الكافر الذي لا يعمل بالشورى.

الأمر الثاني:

ومع الأسف المرير فإن عدداً من الإسلاميين لم يبلغوا في ثقافتهم الشورية المستوى الذي بلغه مشركوا مكة أو العرب البائدة الذين حاربوا أنبياءهم أو غيرهم ممن مضى عليهم آلاف السنين، ولا ينكر هذا إلا مكابر أو صاحب غرض أو جاهل في أقل أحواله.

ولا شك أن نخباً من الإسلاميين في العالم وصلوا إلى مرحلة لا بأس بها من الشورى وهم الذين خلعوا من تصوراتهم الكهنوتية الإسلامية وعقدة الرجل

الواحد التي خيمت على عقول كثير من المتأثرين بالمناهج المتشددة أو المستعلية.

ولكن أقواماً لا يزالون في غيبوبة الأوهام الشورية، كالذي يطلب الشورى من أتباع لا يعترفون في الأصل إلا بعقل المستشير ورأيه وهيمنته. أو كالذي يستشير أتباعه بعد إنفاذ القرار، أو من يطلب الشورى كي يقنع المستشارين برأيه تحت ضغط الحياء أو غير الحياء أحياناً، أو الذي يستشير عدداً محدوداً دون تفويض من القطاع الواسع من الموظفين أو العمال أو غيرهم خوفاً من دخول رأيه في صريح النقد الذي لا تقبله إلا النفوس الكبيرة.

لقد كان الوحي يتوقف عن رسول الله ﷺ ليتقرر هذا المبدأ عملياً بعد أن تقرر نظرياً في قوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾، وقوله ﷻ: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾، وكل يعلم

كيف استشار ﷺ أصحابه في بدر واستشارهم في الخندق وفي الصلح مع غطفان على شطر ثمار المدينة وفي غيرها، ولو شاء الله لجعل ذلك كله في إطار المأمور به وحياً وإيجاباً ولكنه سبحانه أراد من نبيه أن يعلم المسلمين الشورى على الطريقة العملية لا كما يفعل بعض المتصدرين باسم الدعوة يطنطن بالشورى وقد ألغاها من حياته العملية.

وأستغرب من الذين ينادون أنظمة الحكم بالشورى وهم استبداديون لا يؤمن جانبهم بل قد فضحهم الميدان وكشف حقيقة ادعائهم.

ولأن الشورى من أكبر دعائم النصر فإن الله نها عن التنازع الذي هو سبب الفشل وذهاب الريح.

إن القائد الذي يعمل بالشورى ينقذ نفسه في الدنيا من ملامة الناس إذا ما حدث فشل أو لم يتحقق المقصود

من هذه الشورى، ومن لوم نفسه وندمه، وينقذ نفسه في الآخرة عندما يقف بين يدي الله ضعيفاً مسؤولاً.

والقائد الذي لا يعمل بالشورى إنما ينشئ جيلاً من الأقزام مهما بلغت مواهبهم، ومهما كثرت أعدادهم والأمة بحاجة إلى عمالقة لا أقزام وإلى أحرار لا مستعبدين، لا زال هناك أقوام من الإسلاميين يرددون الخلاف: هل الشورى ملزمة أو معلمة؟ وهذا جيل لا زال يعاني من عقدة الكهنوتية ومن رواسب النفوس المستعبدة أما الأحرار فلا يرددون مثل هذا الحكم أو الخلاف فيه لأن الشورى إن لم تكن ملزمة بالأغلبية فلا شورى حينئذ، ولقد ألزم الرسول الأعظم ﷺ بالشورى ما لم تكن وحياً من الله فكيف بمن جاء بعده أو كيف بمن هو دونه؟ لا أحد يخاف من الشورى وهو يثق بنفسه أو معطياته إنما يرفضها أهل الأغراض

والأهواء، ومن العيب أن تتخذ لك أتباعاً لا تراهم أهلاً لإبداء الرأي أو إسداء نصيحة أو مشورة، فماذا يراد بالأتباع إذن؟

وبم تفخر التجمعات إذا لم يكن خلف قياداتها إلا قطعان من الغنم تسوقها أين شاءت وكيف شاءت؟

من الناس من يرى الشورى قضية مسلّمة وهذا ما كان عليه الصحابة الكرام ﷺ، حيث كان الخلفاء لا يقبلون من الناس أن يكونوا عبيداً بل يأمرونهم أن يقولوا كلمتهم ويعبروا عن آراءهم ويطالبوا بما يرونه حقاً.

ومن الناس من يرى الشورى جريمة وهذا ما كان عليه فرعون الذي استشار السحرة لما كانوا في صفه واحتاج إليهم فلما آمنوا برب موسى قال: ﴿قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ﴾[طه:٧١]، ثم قتلهم.

فالنـاس لا يخرجـون عـن هـذين المـثلين إمـا مـع أصحاب رسول الله وإما مع فرعون وقد يحدث أن تـأتي العدالة في الحكم الفردي، ويأتي الاستبداد باسم الجماعة والشـورى وهـو أمـر عليـه شـواهد ولكنهـا اسـتثناءات لا تبنى عليها قاعدة.



فهرس الموضوعات


منتدى سور الأزبكية
WWW.BOOKS4ALL.NET



الأحرار في هذه الظروف بأمس الحاجة إلى شعار يدل عليهم اما الحرية فهي من أرفع الشعارات . والمهتمون بجانب التحرير الإنساني في عالمنا العربي المؤسس على أشكال من التغلب لا حصر لها يحاولون إيجاد شعارات كثيرة لإقناع الجماهير أو لإيقاظها. والصحيح الذي لا مراء فيه أن الحرية هي ذاتها الشعار. وهي القامة المنتصبة في فطرة الإنسان التي لا تحتاج إلى إيقاظ ولا تنبيه. بل ولا هي بحاجة إلى دعاية إعلان تنصب فوقها أو أمامها لأنها تعلن عن نفسها منذ أن خلق الله الإنسان وأدخله الجنة وأخرجه منها ثم أنزله إلى الأرض وقال له: (قُلْنَا اهْبِطُواْ مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ) والذي يدلل على أصل الحرية كأنما يريد أن يثبت للسجناء تحت الأرض أن في الخارج شمسا ونورا.

طارق محمد الحسين